

ملحق الجريدة الرسمية

المجلس الوطني الاستشاري

محضر الجلسة السابعة

المعقودة يوم الاثنين ٢٣ جماد ثاني ١٣٩٨ هـ . الموافق ٢٩ ايار ١٩٧٨ م

(العدد ٧) (المجلد ١

جدول الأعمال

صفحة

المجلس الوطني الاستشاري

محضر الجلسة

اجتمع المجلس علنـا وبنصاب قانوني الساعة ١١ صباحا من يوم الاثنين الواقع في ٢٩/٥/١٩٧٨ برئاسة دولة السيد احمد اللوزي رئيس المجلس الوطني الاستشاري وبحضور امين عام المجلس السيد عدنان بعيون وتغيب من الاعضاء بأجازة السادة : شفيق زوايده ، عبدالوهاب المجالي ، سعيـد الغزاوي وتغيب من الاعضاء متعذرا الساده : جودت السبول ، عبدالله اخو رشيده ، انعام المفتي ، علي السحيمات .

وحضر من الحكومة

١ – دولة السيد مضر بدران رئيس الوزراء ووزير الدفاع والخارجية .

٢ – معالي الدكتور عبد السلام المجالي وزير التربية والتعليم ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء .

افتتاح الجلسة

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الرئيس

النصاب قانوني ، اعلن افتتاح الجلسة .

نبحث المواضيع المدرجة على جدول اعمال اليوم .

١ – تلاوة محضر الجلسة السابقة .

الجميع

نصادق عليه ونعفى الأمين العام من التلاوة

٢ – تتلى الأرادة الملكية الساميـة بقبول استقالة سعادة السيد نايف الخريشا من عضوية المجلس

دولة رئيس المجلس

تتلى الأرادة الملكية السامية بقول استقالة سعادة السيد نايف الخريشا من عضوية المجلس .

السيد الأمين العام

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري
اشير الى كتابكم رقم ٤٧ تاريخ ١٣/٥/١٩٧٨
ابعث اليكم بصورة عن الارادة الملكية السامية المتضمنة قبول استقالة سعادة السيد نايف الخريشا من عضوية المجلس الوطني الاستشاري اعتبـارا من تاريخ ٢٥/٤/١٩٧٨

واقبلوا فائق الاحترام .

رئيس الوزرا
مضر بدران

السيد الامين العام (متابعاً)

(وهنا وقف جميع من في القاعه)

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية بعد الاطلاع على المادة ٥/أ من قانون المجلس الوطني الاستشاري رقم ١٧ لسنة ١٩٧٨ .
نصدر ارادتنا بما هو آت :—

نقبل استقالة سعادةالسيد نايف الحريشـــه من عضوية المجلس الوطني الاستشـــاري اعتبارا مـــن تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٥.

١٩٧٨/٥/١٢ .

الحسين بن طلال
رئيس الوزراء

(وهنا جلس الجميع)

٣ — تلاوة الأرادة الملكية السابعة بتعيين سعـــادة السيد بركات الزهير عضوا في المجلس الوطني الاستشـــاري.

دولة رئيس الوزراء

تتلى الأرادة الملكية الساميه بتعيين سعادة السيد بركات الزهير عضوا في المجلس.
السيد الامين العام :

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري

ابعث اليكم بصورة عن الارادة الملكية السامية المتضمنة تعيين سعادة السيد بركات الزهير عضوا في المجلس الوطني الاستشـــاري اعتبـــارا من تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٨ .

واقبلوا فائق الاحترام،

رئيس الوزراء
مضر بدران

السيد الامين العام (متابعا)

(وهنا وقف جميع من في القاعة)

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية بعد الاطلاع على المادة ٣/أ من قانون المجلس الوطني الاستشاري رقم ١٧ لسنة ١٩٧٨

وبناء على تنسيب رئيس الوزراء نصدر ارادتنا بمـــا هو آت :—

يعين سعادة السيد بركات الزهير عضـــوا في المجلس الوطني الاستشاري اعتبـــارا من تـــاريخ ١٩٧٨/٥/٢٨

عمان في ٢٠ جماد الثاني ١٣٩٧هـ
الموافق ٢٧ ايار ١٩٧٨ م

رئيس الوزراء
مضر بدران

(وهنا جلس الجميع)

السيد الامين العام

٤ — تلاوة القسم القانوني من قبل العضو سعادة السيد بركات الزهيز

دولة رئيس المجلس

ارجو من سعادة السيد بركـــات الزهير تلاوة القسم القانوني . ومبروك — وهنا وقف جميع من في القاعة

السيد بركات الزهير

« اقسم بالله العظيم ان اكون مخلصاً للملك والوطن وان احافظ على الدستور وان اخدم الامة واقوم بواجبي بأمانة وتجرد .

— وهنا جلس الجميع —

٥ — تلاوة الاجازات والاعتذارات

دولة رئيس المجلس

تتلى الاجازات والاعتذارات

— أ —

السيد الامين العام

طلب اجازه مقدم من سعادة السيد شفيق الزوايده .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري

تحية وبعد .

نظراً لسفري خارج المملكة الامور تتعلق بالمصلحة العامة فأنني مضطر للتغيب عن جلسات المجلســـ الوطـــني الاستشاري مـــن تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٧ حتى ١٩٧٨/٦/١٠ .

واقبلر فائق الاحترام

المهندس
شفيق زوايده

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على اجازة العضو شفيق زوايده .

الجميع

موافقون

— ب —

السيد الامين العام

طلب اجازه مقدم من معالي السيد عبد الوهاب المجالي .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري المحترم

أرجر ان أحيط دولتكم بأنني سأغـــادر الاردن الى الكريت لمدة يومين أعتباراً من صباح الاحد المرافق ١٩٧٨/٥/٢٨ م . لأمور مستعجلة تتعلق بشركة الفرسفات كما سأغادر في ١٩٧٨/٦/٣ الى فرنسا لحضور مؤتمر منتجي الفوسفات ولغاية ١٩٧٨/٦/٨ م .

ارجو ان تتكرموا بالموافقه عـــلى اجازتي للفترة المشار اليها .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام
عبد الرهاب المجالي

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس عـــلى اجازة العضو معالي السيد عبد الوهاب المجالي

الجميع

موافقـــون

— ج —

السيد الامين العام

برقية معذرة من سعادة السيد جودت السبول
دولة رئيســـ المجلس الوطني الاستشاري الافخم عمان .
لأسباب خاصة سوف اتغيب خارج البلاد

حتى الاربعـاء القادم فأرجوا المعـذرة وقبول احترامي .

عضو المجلس المحامي جودت السبول

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على قبول المعذره ؟

الجميع

موافقون

— د —

السيد الامين العام

كتاب معذره من سعادة السيد عبدالله اخو ارشيده

دولة رئيس المجلس الرطني الافخم

تحية طيبة وبعد :

أرجو دولتكم التكرم بالموافقـة على تغيبي عن حضور جلسة اليوم ١٩٧٨/٥/٢٩ لاسباب اضطرارية متمنياً لكم وللاخوة التوفيق .

واقبلوا احترامي .

عبدالله اخو ارشيده

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على قبول معذرته ؟

الجميع

موافقون .

(ه)

السيد الامين العام

طلب معذرة مقدم من السيدة انعام المفتي

عمان ٧٨/٥/٢٨

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الموقر

ارجو ان اعتذر عن حضور جلسة المجلس المقررة ليوم الاثنـين الموافـق ٧٨/٥/٢٩ وذلك لانشغالي في المؤتمر الاقليمي للمرأة العربية الذي يبدأ في ١٩٧٨/٥/٢٩ الى ٤ حزيران ٧٨ .

مع فائق احترامي

انعام المفتي

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على قبول المعذرة ؟

الجميع

موافقون

(و)

السيد الامين العام

كتاب معذرة من معالي السيد علي السحيمات

عطوفة الامين العام للمجلس الوطني الاستشاري

ارجو التكرم بالعلم بأن معالي المهندس علي السحيمات عضو المجلس الوطني الاستشاري لن يتمكن من حضور جلسة ١٩٧٨/٥/٢٩ ، وذلك بسبب وجوده خارج البلاد في مهمة رسمية ، راجياً تقديم الاعتذار لدولة رئيس المجلس .

واقبلو فائق الاحترام

مدير مكتب الرزير

التاريخ ١٩٧٨/٥/٢٨

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على قبول المعذرة ؟

الجميع

موافقون

(ز)

السيد الامين العام

طلب اجازة مقدم مـن سعادة السيد سعيد الغزاوي .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري

وبعد التحية .

ارجو ان اعلم دولتكم بأنني ولظروف عائلية خاصة استدعت وجودي خارج البلاد لن اتمكن من حضور جلسة المجلس والتي ستعقد يوم الاثنين الموافق ١٩٧٨/٥/٢٩ لذا ارجو دولتكم المرافقة على اجازتي في اليوم المذكور وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام .

عضو المجلس

سعيد الغزاوي

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على طلب الاجازة .

الجميع

موافقون

٦ — تلاوة الاقتراحات الواردة .

دولة رئيس المجلس

تتلى الاقتراحات الواردة .

(أ)

السيد الامين العام

اقتراح رقم (١) مقدم من معالي السيد عبد الله الريماوي بشأن الطلب من الحكومة تقديم بيان عن سياستها العامة الداخلية في جلسة خاصة للمجلس وذلك من زاوية الحريات العامة .

اقتراح رقم (١)

تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٧

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري المحترم

ارجو التكرم بأدراج الاقتراح التالي عـلى جدول اعمال جلسة ٧٨/٥/٢٩ .

الطلب من الحكومة بتقديم بيان عن سياستها العامة الداخلية في جلسة خاصة للمجلس وذلك من الزوايا التالية :

أ — الحريات العامة

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

العضو

عبدالله الريماوي

دولة رئيس المجلس

معالي عبد الله بك

السيد عبد الله الريماوي

السبب المباشر لطرح هذا الاقتراح وهـو اقتراح له اهمية كل الظروف والسبب المباشر هو انه كان حديث احدى الصحف في خلال الاسبوع الماضي . وعندما اقول السبب المباشر فلست اعني انني اطلب الان مناقشة هذا الاجراء وانما اشير الى ضرورة هذا الاقتراح فالحريات العامة وسيادة القانون أمران متعانقان ويكونان الدعائم الاساسية للسياسة الخارجية ايضاً باعتبار ان الوضع الداخلي هو دوماً القاعدة التي تبنى من خلالها السياسة الخارجية المقصود بالحريات العامـة في اقتراحي وسيـادة القانون كل ما يقع في الفصل الثاني من الدستور وبشكل خاص حرية الصحافة وقانون المطبوعات

(ثانياً) : حرية الاجتماع ، (ثالثاً) : ما يتعلق بشؤون المتعلقين (رابعاً) : ما يتعلق بتحصين كثير من القرارات الادارية من الطعن فيها امام محكمة العدل العليا واخيراً تحويل قسم كبير من صلاحيات القضاء النظامي الى القضاء (المحاكم الخاصة) .

اكرن شاكراً لو تصدت الحكومة بالاضافة الى المجلس بأن تقدم لنا بياناً عن سياستها العامة ازاء هذا الموضوع الهام لنتمكن من مناقشته والتشاور حوله وفق القانون .

دولة رئيس المجلس

شكراً . الحقيقة هذا اقتراح من معالي العضو عبد الله الريماوي بموضوع الحريات العامة ومثل هذا الاقتراح عادة نحول الى الحكومة وهل يوافق المجلس على .... هنا في اقتراح ثني عليه وبدنا نحيله على الحكومة . والموضوع المتعلق باقتراحك السابق انا طلبت من معاليك انك تقدملنا أياه وقدمته وفي اول جلسة سيدرج وايضاً يحال الى الحكرمة في بعد من الابعاد .

د . محمد غضوب الزبن

الاقتراح الي انا طلبته بيان حرل السياسة الداخلية من حيث الحريات العامة .... بكره يجي زميل ويتقدم بطلب بيان حرل السياسة المالية لذلك توفيراً للمناقشة وتوفيراً لوقت الحكومة وبشكل عام انه بيان عام حرل السياسة الداخلية من جميع جوانبها يتوقع انه يكرن افضل وأسلم واوفر وقت بالنسبة للدولة ؟

دولة رئيس المجلس

شكراً .

د . جمال الشاعر

معالي الاستاذ عبد الله الريماوي قدم اقتراح يقول ان يطلب المجلس من الحكومة . هل افهم من دولة رئيس المجلس انه يريد ان يحيله دون ان يطلب المجلس بشكل رسمي اذا اقره ......

دولة رئيس المجلس

الاحالة هي قرار من المجلس ولما المجلس يقرر احالة القضية وهذا الشأن للحكومة . والحكرمة طبعاً مشكورة مستجيب على هذا الموضوع المجلس يوافق على احالة هذا الاقتراح الى الحكومة

من يرافق على ذلك ؟

الجميع

موافقون

دولة رئيس المجلس

شكراً احيل الاقتراح . ارجو من الامين العام تلاوة الاقتراح الثاني .

(ب)

السيد الامين العام

تلاوة الاقتراح رقم (٢) .

اقتراح رقم (٢)
تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٧

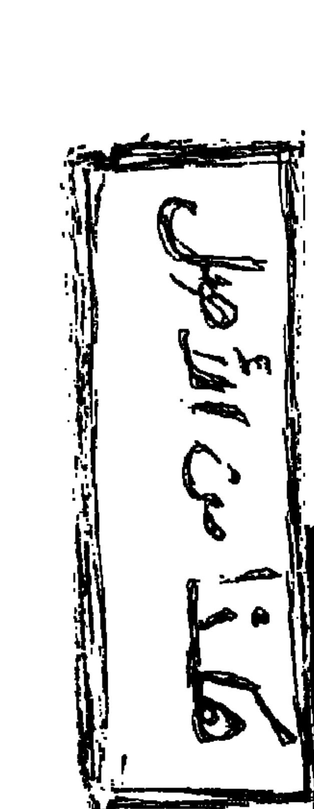
دولة رئيس المجلس الوطني المحترم

ارجو ادراج الاقتراح التالي على جدول اعمال المجلس الجلسة ١٩٧٨/١١/٢٩

وتفضلوا بقبول الاحترام

الاقتراح : تعرض الحكومة مشروع نظام الخدمة المدنية على المجلس قبل اقراره .

عضو المجلس الوط



دولة رئيس المجلس

معالي عبدالله بك .

السيد عبد الله الريماوي

من المعلوم ان الحكومة في معرض وضع نظام الخدمة المدنية أو تعديل النظام القائم .ومع معرفتي وتأكيدي أن ليس من حق مجلسنا أن يطلب من الحكومة او يفرض عليها بقانون أن تقدم له مشاريع انظمتها التدريبية . ودون ان ادخل في نقاش دستوري حول اذا كان نظام الخدمة المدنية وهو نظام مستقبل واضح . ممكن اعتباره قانون اولا . بدون . أنا أقول ان ثمة فائدة كبيرة في ان نتشاور مع الحكومة فيما يتعلق بنظام الخدمة المدنية نظراً لاهمية . فاذا تكرم دولة رئيس الوزراء ووافق على ان يطرح علينا هذا المشروع دون ان يعني ذلك أننا تقرر حقاً في طرحه ...

دولة رئيس المجلس

من يثني على اقتراح عبدالله بك بتأييد هذا الاقتراح .

اصوات : تثنيه

السيد وصفي ميرزا

الحكومة لها صلاحية تنظيم خدمة الموظفين بموجب الدستور وليس من حق الحكومة تتنازل عن هذا الحق . وليس من حقنا أن نطالب بشيء غير مطروح للتسوية وللذلك فأنني اعترض على هذه النقطة وعلى الموافقة عليها .

دولة رئيس المجلس

عدد من الاخوان ثنوا على اقتراح معالي عبدالله بك من يؤيد احالة اقتراح العضو عبدالله بك للحكومة .

السيد وصفي ميرزا

لا يا سيدي هذا غير قانوني لانه لا يستند الى نظام . لا يجوز للسلطة التشريعية أو المجلس الاستشاري التدخل في شؤون السلطة التنفيذية

دولة رئيس المجلس

معالي الاخ سننتظر جواب الحكومة على هذه النقطة اذا احال المجلس الاقتراح الى الحكومة

السيد وصفي ميرزا

الاحالة بجرد الموافقة المبدئية من مجلس وهذا ليس من حقنا ابداً .

دولة رئيس المجلس

هل المجلس يوافق على احالة اقتراح

السيد وصفي ميرزا

لا يا سيدي . لا يا سيدي .

دولة رئيس المجلس

سلمان بك

السيد سلمان القضاه

السلطة التشريعية من حقها . حتى قبل ان يكون اقتراح من الحكومة . الحكومة تقول لاتطرحها . اذا دولة الرئيس الآن يعطي الجواب

دولة رئيس المجلس

لماذا يا عطوفة الاخ سلمان بك ما دامنفس العضو المقترح يقول أنا لا اريد أن ادخل في قضايا جدلية ولنفرض ان هذا الموضوع احيل الىالحكومة وقرر المجلسذلكفلا شك ان الحكومةستوضح موقفها ورأيها .

السيد وصفي ميرزا

هذه بادرة جديده

دولة رئيس الوزراء

في الواقع الحكومة نحب ان تتعاون في جميع جميع المجالات ومندفعة اشد الاندفاع في هذا الموضوع وفي هـذا المجال . ما كنت اريـد اريد ان أجيب على اقتراح الاستاذ عبدالله الريماوي الان .

وانما بالنسبة الى الاخ الدكتور محمد عضروب فقد ذكر في الجلسة الماضية مناقشة السياسة الدخلية اخذت المفهوم منه . السياسة الداخلية في جميع ابعادها سواء كانت خطط التنميـة أو الحريـات او القوانين الاستثنائية الخ .

الواقع كنا حاضرين لهذا الموضوع . وطبعاً هذا الموضوع واسع نحب ان اذكر الاخوان انه لقد تمر عليه مرور الكرام . يعني انه سيقوم الاخوة الوزراء في طرح سياستهم وسنأخذ عدة جلسات ما كان القصد ان تناقش في ساعتين او ثلاثة ورئيس الوزراء يشرح عن السياسـة التموينية وعن سياسة وزارة الصحة وعن سياسة وزارة المواصلات لمحات . وانما اردنا ان نضع المجلس في كامل التفاصيل . وهذا طبعاً عائد للمجلس اذا احب ان يستمع لجميع للتفاصيل واي امور اخرى تتعلق بالسياسة العامة وغيرها في الاقتراح الثاني يمكن بصفة شخصية أنا بحول النظام المذكور الى الاستاذ عبدالله الريماوي لاعطاء رأي فيه . ولكن هنالك المادة (١٢٠) من الدستور بتقول التقسيمات الادارية في المملكة الاردنية وتشكيلات دوائر الحكومة ودرجاتها واسماءها ومنهاج ادارتها وكيفية تعيين الموظفين ،عزلهم الاشراف عليهم وحدود صلاحياتهم اختصاصاتها متّين بأنظمة يصدرها مجلس الوزراء بموافقـة الملك يعني بمعنى آخر عند وجود مجلس النواب أنا بحكي مـن الناحيـة الدستوريـة البحتـه الواقع اذا بدي آخذ الموضوع من ناحية ذاتية أو شخصية أنا ما عنديش مانع .

ولا اريد بالفعل ان اتجاوز عـلى نقاط دستورية . لانه الدستور واضح في هذا الموضوع الانظمة تصدر من مجلس الوزراء بموافقة الملك أما من ناحية اخرى ما عندي مانع ان ارسل لاي أخ من الاخوان يضع ملاحظات على ان يساعد في هذا الموضوع . أما النقاش في المجلس باعتقادي انه عم يسن سنه ولا اعرف الى اين نصل اذا طرقناها في هذا الطريق . هل نبدأ من الآن ندخل في مجال الجدل حول النظام هل هو دستوري هناك انظمة تصدر — بموجب الدستور يخطط لها الدستور الواقع . وفي انظمه تصدر بموجب بموجب القانون . صح انه النظام الذي يصدر بموجب الدستور له قوة القانون ولكنـه يبقى نظام ومحدد بالقانون . وشكراً .

دولة رئيس المجلس

معالي ابو هشام .

ان في النظم الدستوريـه بالنسبة لاقتراح الاخ عبد الله ليس من حق هذا المجلس ان يطلب نظام ولكنه يطلب من الحكومة ان تطلع المجلس على هذا النظام . في الحقيقة انه اذا وردت كلمة قانون مطلقة فهي تعني نظام . وهناك تفسـير للجنة تفسير القوانين أنها فسرت النظام ولما تثبت أنها حق من حقوق النظام كان التفسير أنه اذا وردت كلمة قانون مطلقة فهي تشمل الجميع . ثانياً : — النظام الصادر بموجب القانون بموجب



الدستور كالمادة (١١٤) نظام اللوازم . والمادة (١٢٠) من الدستور هي في حكم القانون واذا طلبها المجلس فلا يكون تخطى صلاحياته فيـ ابداء المشوره للحكومة حول التشريع هنا المقصود التشريع وليس المقياس ... اما اذا خصص مثلاً اذا قيل قانون العقوبات اصبح قانون العقوبات اما اذا قيل قانون كذا مطلقة فهي القانون وتعني النظام ، ولذلك هنالك الدستور يحكي في تفسير القانون ليس القوانين لها صلاحية تفسير الانظمة وفسرت معنى ذلك أن في هذه الحالة يجوز للمجلس ان يطلب الى الحكومة ان يبدي الرأي في الانظمة الصادرة بقوة الدستور لانها تعتبر نظام .

دولة رئيس المجلس

شكراً ابو هشام .

دولة رئيس المجلس

عبد المجيد الشريده .

السيد عبد المجيد الشريده

من الواضح انه امامنا انظمة كثيرةوأمامنا سنتين للبحث والمناقشة فأنا اقول حتى نقدر نضع حد للموضوع حد قانوني ما دام في خلاف بين الحكومة والمجلس في وجهات النظر لتفسير الانظمة انا رأيي أنه نحيل هالموضوع الى لجنة تفسير القوانين حول النقاط هل يعتبر كقانون أم كانظمه لا يجوز المناقشة فيها .

دولة رئيس المجلس

الاخ سلمان بك .

السيد سلمان القضاه

يا سيدي أنا بدي اخالف رأي الاخ احمد بك الطراونه . وان كان النظام الصادر بموجب المادة (١٢٠) أو (١١٤) له قوة القانون ولو كان قانون لكان في حياتنا البرلمانية الطويلة عرضت مثل هذه الانظمة علينا . ويذكر الكثير من اعضاء هذا المجلس انه كان هناك قانون الخدمة المدنية ثم عاد المجلس والغاه لانـه ثبت بأنه لا يجوز ان نعالج قضايا الموظفين بقوانين . لهذا ،تعرض مثل هذه القوانين وهذه الانظمة عـلى المجلس برأي يخالف قانون المجلس الوطني — الاستشاري واحد ويخالف الدستور ثانيا .لكن في مجال عرض السياسة الداخلية للحكومة يمكن للحكومة أن تبحث سياستها فيما يتعلق بالادارة العامة والتوظيف ومعالجة قضايا الموظفين بكون المجلس الكريم وقف على اهداف النظام ، نظام الخدمة المدنية الجديد .

دولة رئيس المجلس

شكراً . الحقيقة انه دولة الرئيس في رده هو يبدي كل حسن النية وكل الاستعداد وكل الايجابية لعرض كل قضايا البلد على هذا المجلس

السيد عبد الله الريماوي

الواقع انا لا ارغب في ان اتصور انموضوع الخلاف اكبر حقيقة ، انا شخصياً متأكد تماماًبانه ليس على الحكومة اي الزام بعرض اينظام تنفيذي على المجلس . النظم التي تصدربالنسوـة الدستور نظامين مافش غيرهم . يعني لايوجدمجال للقول اننا سنفتح الباب امام احتمالات واسعةفي نظامين نظام الخدمة المدنية ونظام اللوازملايوجد غيرهما وبالرغم من انني اميل في تفسيرالدستور مثل ما تفضل الاخ احمد الطراونة. اقول انقانون المجلس يفرض على الحكومة اموراًولكنه لايمنعها من امور اخرى .

أنـــا في هـــذه المرحلة لست ادخـــل في طلب حسم النظم الدستور يـــة ابـــداً . يقول القانون تبعنا لايمنع الحكومة ان تقدم هذا النظام لنا لانله اهمية خاصة ، لذلك ومع الاقتناع بأن دولةالرئيس راغباً في الاستفادة بمشورة المجلس بطريقةمعينة لازلت قانع بأنه لايوجد تعارض ولايوجداحتمال توسع الى آفاق غير معروفة فش الا هالنظامين فاذا عرض هذا النظام على المجلس ليتشاورويبدي رأي استشاري ، رأي المجلس غير ملزما وانـــا بعرف مجلس النواب لم يكن يملك مناقشةهذاالنظام لانه من اختصاص السلطة التشريعية مع ذلكاری ان طلبي بصفته هذه لايتعارض لا مع الدستور ولامع القانونويخدم المصلحة بين الحكومة والمجلس .

دولة رئيس المجلس

شكراً عبد الله بك

دولة رئيس المجلس

احمد بك

السيد احمد الشوبكي

خلافاً لما ذكره السيد عبد الله ان هناك تعديل من الحكومة بموجب(٩١) من الدستور بـــان لمجلس الوزراء الحق بأحالة مشاريع هذه القوانين على هذا المجلس الاستشاري شأنها شأن نظـــام الموظفين وهذا ما اعتقد انه مرغوب فيه .

دولة رئيس المجلس

شكراً

دولة رئيس المجلس

طاهر بك

السيد طاهر حكمت

بغض النظر عن وجود الزام بأحالة الانظمة الى هذا المجلس بالذات ومع انني من الرأي القائل انا لانملك طلب تحويل الانظمة لنا وخاصة الانظمة التنفيذية الا انني اعتقد ان نظام الخدمة المدنية هو نظام هام جداً ويتعدى كونه نظاماً تنفيذياً ليشمل قضية عامة تشمل عشرات الالوف من ابناء هذا الشعب والنظام اثار ضجة كبيرة وهو يثير مخاوف العديد من فئات الموظفين واعتقد انه تحول الى قضية عامة من هذا المنطلق ودون الزام قانوني او دستوري فأنني ايضاً بدوري اتوجه الى دو ة الرئيس انـــ يستخدم سلطته التطوعية وان يقوم بالمبادرة منه بعرض هذا النظام على المجلس دون اي الزام .

دولة رئيس المجلس

شكراً

الحقيقة نحن الان امام اقتراح معالي عبداللهبك بأحالة اقتراحه الى الحكومة علماً بأنـــه هو تحوط سلفاً بأنه ليس بصدد جدل دستوري او قانوني دولة الرئيس ايضاً اجاب الجواب الكافي والشافي فكقضية عامة في البلد اذا رأى المجلس احالتها للحكومة من يثني على اقتراح عبد الله بك ومن يؤيد تحويل هذا الاقتراح الى الحكومة من المجلس .

السيد وصفي ميرزآ

استناداً لاي مادة في النظام الداخلي احالة هذا الاقتراح .

دولة رئيس المجلس

كقضية تهم البلد

السيد وصفي ميرزا

قضية تهم الحكومة وتهم السلطة الادارية

دولة رئيس المجلس

كل الامور التي تطرح تهم الحكومة .

السيد وصفي ميرزا

هذا الاقتراح المخالف للدستور يجب ان يستند الى نظام .

هكذا من الأصل

دولة رئيس المجلس

طيب ياسيدي الان من يوافق على تحويـــل هذا الاقتراح الى الحكومة يرفع يده وعد الاصوات ياعدنان بك .

السيد الامين العام

بعد (٣٠)

دولة رئيس المجلس

(٣٠) من كم الحضور ؟

السيد الامين العام

(٣٠) من (٤٠)

دولة رئيس المجلس

(٤٢) اذن الاقتراح احيل للحكومة .

النقطة التالية .

السيد الامين العام

٧ ـــ تلاوة مقررات اللجنة القانونية .

(أ)

استكمال البحث في قرار اللجنة القانونيةرقم (٤(المؤ خ في ١٩٧٨/٥/١٨ بشأن مشروع النظام الداخلي للمجلس الوطني الاستشا ي ابتداء من المادة الثامنة .

دولة رئيس المجلس

يتفضل سلمان بك .

دولة رئيس المجلس

في الجدول خالد بك .

السيد خالد الفياض

نعم اذا سمحت في عندي اقتراح بسخمس دقائق من وقت المجلس الكريم حتى اني اقرأه.... في موضوعنا بالنسبة للنظام الداخلي

دولة رئيس المجلس

من عندك اقرأه بصوت عال

السيد خالد الفياض

سيدي دولة الرئيس ، حضرات الزمـــلاء والزميلات المحترمين .

قال جلالة الملك الحسين المعظم مخاطباً هذا المجلس الكريم في جلسة الافتتاح «ليس هذا المجلس بديلا للحياة البرلمانية الانتخابية ولكنه صيغه على طريـــق التكامل والنضوج في مؤسستنا وحياتنا العامة . فاعملوا ايها الاخوة على انجاح التجربة وتقوية الوطن وتدعيم المسيرة وخدمة الامة .

ولاشك ان جلالته كان يعني كل كلمة في في ذلك الخطاب السامي ،بما في ذلك قول جلالته فاعملوا ايها الاخوة على انجاح التجربة . وبذلك فقد وضع جلالته في اعناقنا مسئولية العمل على انجاح التجربة ، وانا واثق ان كل واحد منا حريص على تحقيق ذلك .

ولكن ماحصل في الجلسة الماضية من نقاش مطول كانت حصيلته انجاز قراءة ستة مواد من اصل ثمان وتسعين مادة من النظام الداخلي لهـــذ المجلسواذا لم نقم بتغيير اسلوب عملنا فان اقـــرار النظام كاملا سوف يحتاج الى اربع عشرة جلســـة وهذا امر غير معقول ! وقد سمعت تعليقاً على هذا الامر بعد انتهاء الجلسة الماضية مـــن بعض الزملاء يقول بأننا على هذا المعدل سوف لاننجز اي قانون ومع اننا في هذا المجلس ينبغي الا نسلق القرارات والا انه ليس من المعقول ان نحرقها كذلك . واعتقد ان هذا العصر يتطلب السرعة مع الاتقان .

الاقتراح

بما ان اللجنة القانونية قامت مشكورة بوضع هذا النظام ليتمشى مع روح القانون الحالي للمجلس ، وحيث ان المجلس يستطيع طلب تعديل الانظمة والقوانين في اي وقت يشاء كما تفضلت بذلك الزميلة السيدة انعام المفتي في الجلسة الماضية ، وذلك تمشياً مع الصلاحيات المخولة له بموجب القانون وطالما ان هدف هذا المجلس هو الجوهر وليس الشكل فانني اقترح اذا وافق المجلس الكريم ان يقوم مقرر اللجنة القانونية بتلاوة مواد النظام الموجودة المتبقية دفعة واحدة في هذه الجلسة وان يقوم كل عضو بتتبع ذلك على نسخة النظام الموجودة بحوزته لتصحيح اية اخطاء مطبعية . على ان يقدم كل عضو يرغب في تعديل مادة او اكثر اقتراحاً خطياً بذلك مع بيان الاسباب الموجبة الى دولة رئيس المجلس ، وذلك قبل يومين على الاقل من موعد الجلسة القادمة ، حيث تتمكن الامانة العامة للمجلس من تحضير كشف بالاقتراحات المتعلقة بكل مادة الخاصة ويقوم الامين العام بتلاوة الاقتراحات واحداً واحداً على كل مادة مع الاسباب الموجبة واسم العضو المقدم للاقتراح ثم يجري الاقتراع عليها اقتراحاً تلو الاخر الى ان يفوز احدها بالاغلبية المطلقة للحضور فيتم تدوينه في متن النظام وتتلى المادة بعد التعديل من قبل مقرر اللجنة .

واذا لم يفز اي اقتراح لتغيير او تعديل المادة موضوع البحث ، فانها تعتبر فائزة حكماً كما وردت من اللجنة ويتم الانتقال لما بعدها من المواد المقترح تعديلها الى ان تنتهي الجلسة باقرار النظام مع التعديلات . وشكراً .

خالد الفياض

دولة رئيس المجلس

شكراً خالد بك

دولة رئيس المجلس

شو رأي المجلس بهذا الاقتراح

دولة رئيس المجلس

الدكتور ابو احمد

د . اسحق الفرحان

انا اعتقد ان اي قانون او نظام لايعرض على المجلس الا لاهميته الكبيرة ووفق قانون ومن حق المجلس ان يقرأ كل القانون مادة مادة ثم اذا ماكان هنالك ملاحظات حول تلك المادة او حول ذلك البند ننتقل الى البند الاخر بالطريقة التقليدية المعروفة .

دولة رئيس المجلس

وربما اذا سمح الاخوان يدخلنا ايضاً بنفس التطويل لان هذه العملية والتسجيل والتنقية واللجنة القانونية هي صاحبة الحق الحقيقة مش الامانة العامة هي التي شرعت هذا المشروع وكل نظام كما قاله هو نوع من التشريع والقانون اذا تلي مادة مادة وانتهينا منه يكون اسرع وكما اقترح معالي احمد بك قبل بداية بداية هذه الجلسة اولا لن تسمح رئاسة المجلس لاي عضو ان يتكلم في المادة الواحدة اكثر من مرتين مختصرتين مركزتين على لب الموضوع وبهذه الطريقة تنتهي من القضية بدنا نبدأ في الموضوع .

دولة رئيس المجلس

من يثني على اقتراح خالد بك . من يثني ومن يؤيد اقتراح خالد بك .

دولة رئيس المجلس

ما احد يا خالد بك .

دولة رئيس المجلس

لغايات الانجاز نبدأ بالتلاوة دون اي تأخير

دولة رئيس المجلس

شرف علي بك .

المقرر بالوكالة

السيد علي البشير

في الواقع مـــن المعروف تشريعياً وحسب المبادئ القانونية ان القانون يجب ان لايخالف الدستور والنظام يجب ان لايخالف القانـــون افرغت بعض نصوص قانون المجلس الوطني الاستشاري حرفياً في النص في النظام . وحدث في الجلسة الماضية ان نوقشت هذه النصوص وبرأيي المتواضع لايجـــوز تعديل نصوص قانون المجلس الوطني الاستشاري من خلال مناقشتنا للنظام الداخلي للمجلس ، الواقع ارجو من دولة الرئيس تسجيل هذا في المحضر ، ثانياً ان يلفت المقرر نظر المجلس بأن مثل هذه النصوص المفرغة المجلس الوطني مرة ثانية .

دولة رئيس المجلس

شكراً . المواد التي طرحناها في الجلسة الماضية ووفق عليها وانتهت والان ليقرأ المقرر المواد الجديدة

دولة رئيس المجلس

امين بك .

السيد امين شقير

عودة الى المادة السادسة لانه فيها خطأ نحوي يجب ان يصحح .

دولة رئيس المجلس

ما بنقدر خلص .

دولة رئيس الوزراء

اذا سمحتمولي الواقع نحن لانشارك في المناقشة كما يقول الاخوان اعتماداً على انه عندما يعرض على مجلس الوزراء نجري التركيز الاخطاء النحويـــة الموجودة وغيرها وكما ذكر الاخ علي البشير رأيي انه عندما يكون هنالك نص صريح في قانون المجلس ليس من الحكمة ان يوضع هـــذا النص الوارد في القانون ثانية في النظام لانه اضاف للنص عندمـــا المواد القانونية نقررها نصاً ثانياً في النظام ، لانا مادام وضعت في القانون فهي معدول بها فلذلك يجب ان اذكر للاخوان ان هذه النقاط ابدي عليها بعضـــ الملاحظات في ديوان التشريع وهي نقاط فنية بحتة ليس لها علاقة في الصلاحيات وانما نقاط تخص الناحية الفنيـــة في التشريع ، وفي الرئاسة سيعـــاد النظر في الاخطاء النحوية التي تفضل فيهـــا الاخ امين بك . وكمـــا قلت هنالك بعض المـــواد القانونية منقولة حرفياً وموضوعة في النظام وهناك بعض النقاط الصحيح مسجلة لدي لا تتعلق على الاطلاق في صلب الموضوع ولا في الصلاحيات وانمـــا هي في صلب الموضوع ولا في الصلاحيات وانما هي النقاط الصحيح مسجلة لدي لا تتعلق على الاطلاق في صلب الموضوع ولا في الصلاحيات وانمـــا هي نقاط فنية تشريعية اذا وافقوا الاخوان تتركهـــا لديوان التشريع لتصحيح الاخطاء النحوية والامور المتعلقة في الشكل فقط :

دولة رئيس المجلس

مع اللجنة القانونية عـــندنا اذا اشتركوا بريحونا

شكراً دولة الرئيس

هكذا من الاصل

السيد سلمان القضاه

بتصور ان دولة الرئيس يعني المادة (٨)

دولة رئيس الوزراء

بعني فرضاً عند الدخول في احدى المواد القانونية المقدمه من الحكومة مش القوانين مشاريع القوانين ...

دولة رئيس المجلس

هناك قوانين مؤقته ...

دولة رئيس الوزراء

القوانين المؤقته إلىّ تحال في إلها طريقة في قانون المجلس . أما المجلس فيبدي رأيه في مشاريع القوانين عم يخلط بين القوانين ومشاريع القوانين مثلاً على سبيل المثال ...

دولة رئيس المجلس

أي خطأ فني يصحح ...

السيد سلمان القضاه

يا سيدي السبب أنا بدي اوضح هذهالنقطة المقصود في الحقيقة لما رجعنا لقانون المجلس الوطني وجدنا انه طبعاً على خلاف المألوف وعلى خلاف ما يعرض أمام مجلس النواب انه برضه يبدي الرأي في القوانين المعمول بها . هذه النقطه فاذا اردتوا ان نضيف كلمة معمول بها عندما ترد يصبح النص وارد لأنه النص جاء فهي قانون المجلس الوطني . تعديل أي من القوانين المعمول بها الفقرة – ب – من المادة (٧)

دولة رئيس مجلس الوزراء

اسمحلي سلمان بك . نوعين في الاحالة الفقره (أ) تحال تلك المشاريع الى المجلس من قبل رئيس الوزراء اتنوا في بعض المواد بتقولوا المحال من مجلس الوزراء .

هذه مخالفة نص قانوني ابداء الرأي والمشورة لمجلس الوزراء يوضع مشروع أي قانون مش لرئيس الوزراء لمجلس الوزراء هذه ناحية فنية ايضاً لأنه أثناء دراسة المواد في ديوان التشريع وجدنا في خلطبين ابداء الرأي والمشورة لمجلس الوزراء او الاحالة من رئيس الوزراء . هذا ما قصدته في النواحي الفنية لتطبيق النظام حسب نصوص القانون فقط .

دولة رئيس المجلس

ما شي سلمان بك .

السيد سلمان القضاه

يا سيدي كأني فهمت من دولة الرئيس في نقطه يا سيدي توضحها إنه في المادة (٨)لا ضرورة لوضعها في النظام – مش هيك – الواقع هذه المادة ناقشناها في اللجنة . وجدنا إنه ما فيش ضرر من ادراجها بنفسها .

دولة رئيس المجلس

ما دام القانون ينص عليها فلماذا نعيد نصها في النظام فاعادة النص اضعاف لها ولميسبق ان ذكر نص سبق ان ورد بقانون .

معالي أبو هشام اذا امر دولة الرئيس ابو هشام .

السيد احمد الطوارله

سبب وضعها في النظام . القانون ينص على الصدر فيها إنه مجلس الوزراء يحيل الى المجلس الوطني مشاريع القوانين بعض الاحيان .. القانون المعمول به ...

دولة رئيس المجلس

اذا أمرت معالي أبو هشام دولة الرئيس يقول في مواد قانونية في قانون المجلس لماذاوضعت في النظام .

السيد سلمان القضاه

المادة (١٣) يعني بصراحه ....

السيد احمد الطراونة

يعني ناحية فنية في قضية كيف يسير المجلس في عمله في تنفيذ احكام القانون مش قضية تكرار

دولة رئيس المجلس

شكراً . عبد الله بك

السيد عبد الله الريماوي

أنا مع الرأي القائل انه اذا وجد نص في القانون فلا يكون ثمة جدوى من اعادة وضعه بنفس النص بنظام ولكن يجوز ويطلب اضافة اي تفاصيل تبين طريقة تنفيذ احكام القانون . وهذا قد يقتضي في بعض الامور ان تستعمل نفس النص الموجود في النظام في القانون ويخيل لي ان اللجنة القانونية واعية لهذا.

دولة رئيس المجلس

طاهر بك !

السيد طاهر حكمت

ياسيدي الامرين الي يتنازع عليهم في الواقع هما اجتهاد في كيفية صياغة الانظمة هناك اتجاه آخر في صياغة الانظمة يقال انه لاشيء يمنع من ابراز بعض النصوص الواردة في القانون من اجل ان يخرج النظام بشكل متكامل لكي نستطيع ان نطلع على النظام ونتعرف كل ماله علاقة باجراءات الجلسة بما في ذلك الامور التي نص عليها القانون . فادراجها ليس خطأ فنياً وانما هي مذاهب في صياغة الانظمة وهذا المبدأ ايضاً معتبر ومعروف ولكن لا ضرر من تكرار او اضافة عبارات جديدة كانت واردة سابقاً في القانون ....

دولة رئيس المجلس

شكراً

سلمان بك اكمل

السيد سلمان القضاه

بالله ياسيدي –الفقرة–(ب) من نفس المادة (٨) بتقول اي مهام ينص عليها قانون المجلس الوطني الاستشاري او هذا النظام او ما يعهد فيه المجلس اليه يمكن هذه تسجل الأشكال كله . المادة (٩) يجوز لرئيس المجلس ان يترأس بنفسه اي لجنة او اي اجتماع من اجتماعاتها يرى لزوماً للاشتراك في مداولاته

دولة رئيس المجلس

ايش عبد المجيد بك

السيد عبد المجيد الشريده

ياسيدي اعتقد انه يجوز لرئيس المجلس عندما يترأس المجلس عندما يترأس اي لجنة يترأسها من خلال اجتماعاتها . ولايترأسها كرئيس ثاني يكون رئيس عرضي في حالة وجوده من يرأس اللجنة .

دولة رئيس المجلس :

معالي الاخ أنت كنت عضوا في اللجنة لجنة الصياغة . . .

السيد عبد المجيد الشريده

(متابعا) ياسيدي أنا بقترح أنه بالنسبة لرئيس المجلس أن يترأس في اجتماع أو اجتماعات اي لجنة يرى لزوم الاشتراك في مداولاتها .

دولة رئيس المجلس

يعني اجتماع

السيد عبد المجيد الشريده

اجتماع أو اجتماعات

السيد سلمان القضاه

يترأس بنفسة أي اجتماع . اجتماع أي لجنة يرى لزوما للاشتراك في مداولتها .

السيد دولة رئيس المجلس .

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقـون

دولة رئيس المجلس

اكمل سلمان بك

السيد المقرر

المادة (١٠) أ – للرئيس أن يشترك في مناقشات المجلس على أن يتخلى عن رئاسة المجلس اثناء الاشتراك في تلك المناقشات .

ب – يتولى النائب الاول للرئيس رئاسة المجلس في حالة غيابه أو أثناء اشتراكه في مناقشات المجلس ويتولى النائب الثاني رئاسة المجلس في حالـــة غياب الرئيس ونائبه الاول او اثناء اشتراكهما في مناقشات المجلس وفي حالة غياب الرئيس ونائبيه او اشتراكهم في مناقشة المجلس يتولى رئاسة المجلس اكبر الاعضاء فيه سناً .

دولة الرئيس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع :

موافقـــون

السيد المقرر

الفصل الثالث

لجان المجلس

تشمل مهام اللجنة القانونية مايلي :–

بدلا من (تدقيق) (دراسة) دراسة مشاريع القوانين والقوانين التي تحال اليها من المجلس – هاي النقطة الي دولة الرئيس أشار اليها – الحقيقة احنا لما قلنا والقوانين ورد في ذهن اللجنة القوانين المعمول بهـــا الي وردت في الفقرة (ب) من المادة (٧) مـــن قانون المجلس . يعني قد تحيل الحكومة قانون معمول به الى المجلس ولابداء النظر فيه ولاعادة النظر فيه مثلا وللتعاون في اعطاء المشورة فيه يعني بتقدر للتوضيح –دراسة مشاريع القوانين او القوانين المعمول بها .

السيد احمد الطراونه

لا يمكن ان يأتي الى هذا المجلس من الحكومة الا مشاريع القوانين حتى القانون عندما ينطبع وتضعه الحكومة كمشروع وترسله لنا فاذا ارسلنا توصية باقتراح لتعديل القانون الحكومة لا ... الامشاريع قوانين ، ولذلك لازم نشطب كلمة قانون وتصير المادة دراسة مشاريع القوانين مافيش قوانين في مشاريع قوانين .

السيد سلمان القضاه

بتصور في البند الثاني بدها تبقى .

دولة رئيس المجلس

يعني بتوافقوا على رفعها .

السيد المقرر

٢ – النظر في الاقتراحات المقدمة مـــن اعضاء المجلس حول وضع مشاريع قوانين او تعديل او الغاء قوانين معمول بها محالة اليها من المجلس – هناحق انا يعني كعضو بقترح تعديل قانون معمول فيه– يعيد الفقرة – النظر في الاقتراحات المقدمة من اعضاء المجلس ...

دولة رئيس المجلس

... حول التوصية يوضع ...

السيد المقرر

(متابعاً) : حول التوصية بوضع مشاريع قوانين او تعديل او الغاء قوانين معمول بها محالة اليها من المجلس . نفس الشي تعطي التوصية نفس المفعول .

دولة رئيس الوزراء

اذا سمحتلي بتصيز النظر في الاقتراحات المقدمة من اعضاء المجلس حول وضع مشاريع القوانين أو التوصية بتعديل أو الغاء قوانين معمول بها .

دولة رئيس المجلس

معالي عبدالله بك .

السيد عبد الله الريماوي

الحقيقة من المعروف أن كـــل قرارات المجلس هي توصيات ومعظمها واضح في صلب القانون ، فلذلك اذا اردنا أن نستعمل كلمة توصية معناه لازم نحطها بالنسبة لكـــل مادة في هذه الاقتراحات فلذلك لا ارى لزوماً لذلك لأنه كل قرارات المجلس تحكم قانوني تواصي ... النظر في الاقتراحات المقدمة من اعضاء المجلس حول كلمة حول تعني في ضمنها حول ... لذلك لا ارى داع لاضافة كلمة توصية هنا فقط .

دولة رئيس الوزراء

الواقع هي موجودة في كل مكان ما عدا هنا .

السيد عبد الله الريماوي

لأ . . . توقيت مشاريع القوانين والقوانين المحالة اليها من المجلس هناك مفهوم تدقق وتوصي

دولة رئيس الوزراء

يعني إلى مقدمه أن لا يخرج مواد من النظام مخالفة للقانون .

السيد المقرر

لا لا لا تخالف . . .

اذن بتضيف عبارة أو قوانيـــن أو الغاء قوانين معمول بها الخ .

دولة رئيس المجلس

بدون كلمة التوصية .

هل يوافق المجلس على النص بهذا الشكل

الجميع

موافقون

السيد سلمان القضاه

المادة (١٢) تشمل مهام اللجنة الماليـــة والادارية ما يلي : –

١ – دراسة مشروع قانون الموازنة العامة والقوانين المالية التي لها علاقة بالواردات والنفقات والنظر في الاقتراحات المختصة بالموازنة والشؤون المالية المحالة اليها من المجلس .

٢ – النظر في الشكاوي الخاصة والشكاوي المتعلقه بالشؤون العامة وبحث المسائل ذات الصلة بالادارة العامة .

دولة رئيس المجلس

عبد الحميد بك .

السيد عبد المجيد حجازي

في الشؤون الاقتصادية

دولة رئيس المجلس

الفقره (١)

السيد وصفي ميرزا

لا لا ماله علاقة المالية غير الاقتصادية ،المالية موازنة وقوانين مالية

السيد احمد الطراونة

اذا وضعنا اقتصادية نخالف القانـــون القانون صريح اللجنة المالية والادارية وما يجوز وضع كلمة اقتصادية لأنه تخالف القانون فإذن تبقى مالية وادارية

دولة رئيس المجلس

توضيحاً للحقيقة لوفرضنا الدولة عرضت خطة التنمية أو عندها خطة التنمية أو تقيم خطة التنمية كاقتصاد لا يمتنع عن اللجنة المالية اوالمجلس أن ينظر فيها يعني دون نص .

دولة رئيس المجلس

عبدالله بك .

السيد عبد الله الريماوي

وان كان اسم اللجنة مشيراً الى صلاحياتها فهو ليس بالضرورة محدداً بهذه الصلاحية سواء أكان ذلك بالنسبة لهذه اللجنة او غيرها فمــن ناحية المصلحة ما فش مجلس لم يكون فيه لجنة اقتصادية ولا شك أن الحكومة أو غيرها ستضع وتعرض امور اقتصادية . أقرب لجنة يمكن أن يعتبر أن من صلاحياتهــا في الامور الاقتصادية هي اللجنة المالية ولذلك لا اجد أي ضرر بالنسبة لما قاله الرئيس ولا يخالف القانون . . . .

دولة رئيس المجلس

محمود بك الشريف

السيد محمود الشريف

الواقع انه يجب ان نتريث وان نتأمل طويلا باضافة مفاهيم اقتصادية لمهام هذه اللجنة . هــذه اللجنة تدرس السياسة المالية والادارية وموازنــة الدولة . اللجان الاقتصادية لجان متخصصة فقــد تكاد تشمل موضوع التنمية او الخطة الخمسية . فانا لااعتقد انه من حكم مهمة هذه اللجنة المحددة يدخل في نطاق اختصاص السياسة الاقتصادية للدولة اذا أراد المجلس ان يشكل لجنة منفصلة لدراسة النواحي الاقتصاديــــة لابــاس . انمــا لااعتقــد ان الامــور الاقتصــاديــة تدخلــا في نطاق هذه اللجنة .

دولة رئيس المجلس

شكراً . المقرر

السيد المقرر

ياسيدي رغبتنا انه يخرج نظام متكامل وانا مع الاستاذ عبد الله بأنه الاسم لايعطي دلالة على المهام فلا يمتنع بنظري ان نضع والشؤون المالية والاقتصادية المحالة اليها من المجلس مادام المجلس هو الـــذي سيبحث الشؤون الاقتصادية خلينا نضيف الشؤون الاقتصادية اذا المجلس يوافق عليها .

دولة رئيس المجلس

تفضل امين بك .

السيد امين شقير

الواقع ان ما تفضل به الزميل الاستاذ محمود الشريف وارد جداً . وفي رأيي ان الحاجة ملحة لتشكيل لجنة للشؤون الاقتصادية لتتولى وتعنى في الشؤون الاقتصادية بالدرجة الاولى وهي ليست من الامور التي هي في حكم التابع للشؤون المالية ولا سيما اذا كانت هذه الشؤون المالية تختص ماليا بالدولة وتتصرف بها للدلك في حاجة ملحــة لان توجد لجنة للشؤون الاقتصادية .

دولة رئيس المجلس

شكراً .

برأيي الاتجاه للجان في المستقبل قد يعطي هذه الناحية ولا يمتنع على المجلس تشكيل لجــنة للشؤون الاقتصادية متخصصة .

دولة رئيس المجلس

شرف سلمان بك

السيد المقرر

المادة (١٣) تشمل مهام لجنة الشؤون الخارجية دراسة ما يحال اليها من المجلس من الامور المتعلقة بالسياسة الخارجية للدولة والنظــر في المعاهدات والاتفاقات الدولية في ما يخص السياسة الخارجية وفي اللوائح القانونية المختصة بها .

الدكتور اسحق الفرحان

ياسيدي اللوائح اعتقد كلمة غير مستعملــة اعتقد القوانين اصح .

دولة رئيس المجلس

شو رأي المقرر ؟

السيد المقرر

ياسيدي هي ملاحق في مصر بسموها الانظمة عن الانظمة عندنا .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك.

السيد عبد الله الريماوي

اقترح شطب عبارة فيما يخص السياســـة الخارجية الواردة بعــد والنظر في المعاهـــدات والاتفاقات الدولية . واما المعاهدات والاتفاقات الدولية بحكم كونها معاهدات واتفاقات دولية تختص بالسياسة الخارجية فصار هذا نوع من التزيد غير المجدي فاقترح ان نشطب عبارة فيما يخص السياسة الخارجية الواردة في المادة واستبــدال كلمــة اللوائح بالبروتوكولات والانظمة القانونية

دولة رئيس المجلس

سلمان بك .

السيد المقرر

بتصور انه هنا في عندك نوعين من الروابــط مع الدول الاخرى في اتفاقيات عادية اتفاقية تربية ، اتفاقية فنية ، اتفاقية اعلام . هذه بتصور ليست من اختصاصات المجلس وليست من مهامه . فهمنــا لما بتقول يعني الاتفاقات الي الها طابع سياسي ...

دولة رئيس المجلس

ابو هشام

السيد احمد الطراونة

سيدي يحل هذه المشكلة المادة (٣٣) مــن الدستور .

دولة رئيس المجلس

صح نعم .

السيد احمد الطراونه

(متابعاً) : هي مأخوذة من المادة . القانون بالاتفاقية يأتي مادتين تعني الاتفاقية بحد ذاتها هي الامور التي تتفق عليها الحكومة مع دولة اخرى او مع الجهة التي عقدت معها الاتفاقية . القانون يجي مادتين المادة الاولى يسمى هذا القانون كذا المادة الثانية تعتبر الملحق في هذه الاتفاقية وليست الاتفاقية لذلك النص اذا ورد اخذ من روح الدستور ومن المادة (٣٣) . يعني يأتي قانون ويأتي معه الاتفاقية او المعاهدة الي هي بتصــدر بقرار مــن الدولة او سيادتها او يعني مش كل اتفاقية . . .

دولة رئيس المجلس

يعني عبد الله بك يقترح شطب هذه العبارة ومعاليك ترى بقاءها .

السيد احمد الطراونة

عندما اقول معاهدات لاتعني كأمور خارجية الدولة لاتعقد معاهدات مع الغير . يعني الي بحكيه عبد الله بك ممكن يكون وارد سواء ابقيناها او ما ابقيناها بتبقى سياسة خارجية .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك للمرة الاخيرة بها المادة هذه .

السيد عبد الله الريماوي

انا ارغب ان اوضح اذا اخذنا اقتراح ابقاء هذه العبارة فسيبقى مجال للالتباس لاارى من الفائدة (ان تقبله) ممكن ان تأتي اي حكومة . اي حكومة ممكن انا مطلوب مني ان اعرض المعاهدات والاتفاقات

الي بتختص في السياسة الخارجية .وتقول انـــت المعاهدات أ،ب،ج،د، بتختص اوما بتختص وبندخل في جدل حول بتختص او ما بتختص . وللذلك وتجنباً لمثل هذه . واخـــذاً بمبدأ التوسع في صلاحيات المجلس . وليس بتضيقها انا اتكلـــم بصراحة اخذاً بمبدأ عريض اسم توســـع وليس التضيق في صلاحيات المجلس اذ ارجو ان يوافقني الاخ المقرر على شطب العبارة .

دولة رئيس المجلس

اذن من يوافق على هذا الاقتراح من المجلس؟
عد يا عدنان بك .

السيد سلمان القضاه

نقيمها ياسيدي موافقين عليها ؟

دولة رئيس المجلس

نعم . فيما يخص السياسة الخارجية تشطب وهل يوافق المجلس عل النص بعد ذلك ؟

الجميع

موافقـــــون

السيد المقرر

المادة (١٤). تشمل مهام اللجنة الاجتماعية والتربوية دراسة الشؤون الاجتماعية والتربويـــة العامة المحالة اليها من المجلس .

دولة رئيس المجلس

معالي الدكتور اسحق الفرحان

د . اسحق الفرحان

اعتقد انه هنا كما اضيف للجنة المالية لدراسة مشاريع القوانين المالية ذات العلاقة هـــنا يضاف دراسة مشاريع القوانين الاجتماعية والتربويـــة ذات العلاقة

دولة رئيس المجلس

من يؤيد هذا الاقتراح ويوافق عليه ؟
جيد اضيف يا سلمان بك (موافقة)

السيد احمد الطراونه

بتسمحلي ياسيدي الواقع احياناً بنضيـــف عبارات الواقع ما بتعني شيْ .

دولة رئيس المجلس

موافق المجلس معالي أبو هشام .
زيادة في التوضيح .

السيد احمد الطراونة

مش قصة زيادة في التوضيح أنا عضوفي اللجنة وادافع عن أمور ما وضائف ــ هنا افرغت كلمة قانون لانه المفروض انه كل مشروع قانون لازم يجيْ للمجلس . المفروض القانونوكل مشروع لازم يجيْ . ليش تعيد الكلام مرتين كلها وري بعض .

دولة رئيس المجلس

مقصود كلمة قوانين حتى اللجـــنة يعي بمهام واسعة .

السيد احمد الطراونة

يعني إحنا مضطرين كلجنة إنه ندافع عن إلىّ كتبناه أما إنه المجلس يوافق عليها .

دولة رئيس المجلس

يا سيدي إنت وافقت معهم

السيد احمد الطراونه

على مين

دولة رئيس المجلس

... على اقتراح الدكتور اسحق

السيد احمد الطروانه

لأ . وليش قاعد بحكي لعاد

السيد احمد الطراونه

الدكتور كارلوس

د . كارلوس دعمس

سيدي اقترح أن يزاد الامور الصحيةلأنه لأنه للتشديد على أهمية الامور الصحية [ومـ]ا في أي لجنة تقوم بهذا المقام غير االلجنة الاجتماعية التربوية

دولة رئيس المجلس

المقرر

السيد سلمان القضاة

يا سيدي أنا بعتقد رغم عملية االتصويت إنه العبارة كاملة اولاً الشؤون الصحية هي احدى الشؤون المتعلقة يعني بالشؤون الاجتماعية بالنسبة بالنسبة لشؤون المواصلات نفس الشيْ تخضـــع إلها . بيجي عندنا قضية القوانين إلىّ بتتعلق في شؤون التربية والتعليم برضه هي ذات صلـــه يعني هي جزء من الشؤون المتعلقة بالتربية .

دولة رئيس المجلس

صوتنا عليها

السيد سلمان القضاه

مثلاً يعني صّوتوا عليها اخلوها . .دراسة شؤو ن ... الاجتماعية والتربوية العامة والقوانين

د . اسحق الفرحان

مشاريع القوانين التربوية ذات العلاقة :

السيد سلمان القضاه

بس هنا الحقيقة في عندنا لجنة قانونيةهي بدها تتولى صياغة القوانين ودراستها

دولة رئيس المجلس

احمد بك :

السيد احمد الطراونه

يا سيدي القانون إله مختصين. معناها أنه مجبورين ان نحط اللجنة القانونية في كل لجنة لجنة من اللجان لما يكون في قانون اللجنة لجنة الشؤون التربوية تبحث الامـــور إلى تتعلق في التربية أما اذا جاء قانون يجب أن يكون هذا القانون من اختصاص اللجـــنة القانونية امـــا بالاشتراك مع لجنة أخرى .

دولة رئيس المجلس

ما حصل في قانون التأمينات الاجتماعية كانت اللجنة القانونية مع الاجتماعية .

السيد احمد الطراونه

لكن من الاساس اللجنة القانونية .

دولة رئيس المجلس

القانونية .

السيداحمد الطراونه

وهنا لا يمتنع أن تكون اللجنة القانونية ولجنة الشؤون التربوية معها . القانون إله نصاب لا يمتنع أبداً إنه اللجنة القانونية تجلس وتندمجمعها

دولة رئيس المجلس

اللجنة القانونـــية دوماً هـــي الاساس في القوانين لكن كل قانون يمكن لاكثر من لجنتين النظر فيه

دولة رئيس المجلس

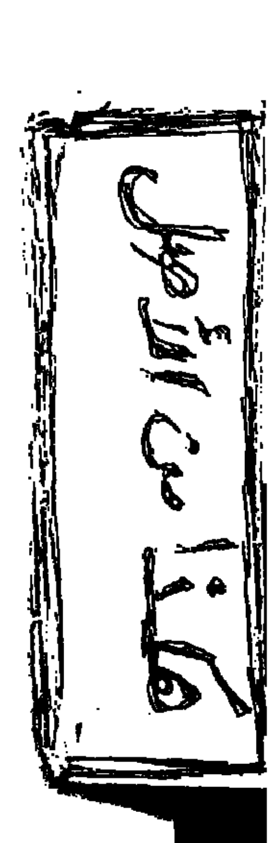
الدكتور كارلوس

د . كارلوس دعمس

اعيد اقتراحي ودراسة الشؤون الاجتماعية والصحية وذلك التشديد على انه الامور الصحيـــة تابعة في مهامها لهذه اللجنة .

دولة رئيس المجلس

الدكتور كارلوس يقترح أضافـــة الشؤون الصحية ...من يثني على ذلك ومن يؤيد هذا الاقتراح ؟



بالله عبد ياعبدالله بك .. ان تضاف الشؤون الصحية للجنة الاجتماعية

السيد الامين العام

يعد (٢٢)

دولة رئيس المجلس

(٢٢) من (٤٢) تضاف (موافقة)

دولة رئيس المجلس

معالي ابو هشام

السيد احمد الطراونه

نقطة في النظام . هل هذه اللجنة موجودة في صلب القانون ؟ اسمها موجود في القانون ؟

دولة رئيس المجلس

موجودة في القانون ..نعم .

السيد احمد الطراونه

اذن لايجوز ان نضيف الي كلمة لانه يخالف للنظام .

دولة رئيس المجلس

اضيف الى المهام يا معالي ابو هشام

دولة رئيس المجلس

معالي عبد الله بك

السيد عبد الله الريماوي

اذا اردنا ان نأخذ بصيغة الاخ ابو هشام الاخيرة معناه لازم نلغي كل الي حكيناه عن اللجان الكثيرة وما ورد فيها . النظام عم يحدد مهام اللجان ولم يقترح احد بالنسبة لهذه المادة تغيير اسمها او يقترح تحديد مهامها اضيفت كلمة الشؤون الصحية وهي مسألة دستورية .

دولة رئيس المجلس

ولا فيها خطورة والمجلس وافق عليها شكراً ... يا سليمان بك

السيد سلمان القضاه

تشمل مهام اللجنة الاجتماعية والتربوية دراسة الشؤون الاجتماعية والتربوية والتربوية العامة والصحية ومشاريع القوانين المتعلقة بذلك المحالة اليها من المجلس

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

(موافقة) .

دولة رئيس المجلس

المادة الي بعدهر .

السيد سلمان القضاه

المادة (١٥) يجوز اجتماع لجنتين او اكثر لدراسة موضوع معين بناءً على طلب رئيس المجلس

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

الجميع

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

تتلى المادة (١٦) .

لحظة بالله دكتور كارلوس

الدكتور كارلوس دعمس

بالنسبة للمادة (١٥) او بقرار من المجلس .

السيد المقرر

ياسيدي بتصور ان هذا عمل اداري بكره لما يحال قانون الى اللجنـــة القانونية وفي لجنة الشؤون الاجتماعية لها علاقة فيه بدهم يبحثوا مع بعض

دولة رئيس المجلس

المادة (١٦)

السيد المقرر

المادة (١٦) يحدد المجلس مهام ووظائف اللجان الاخرى التي يحدد تشكيلها .

دولة رئيس المجلس

علي بك البشير

السيد علي البشير

ياسيدي الواقع انه صحيح ورد في قانـــون المجلس في المادة (١١) — على الاربع لجان القانونية اللجة المالية ، لجنة الشؤون الخارجية ، اللجنـــــة الاجتماعية واية لجنة اخرى يرى ضرورة تأليفها وبرأيي المتواضع ان المشرع قد قصد بهذه المادة ذكر اللجان الاربع على سبيل الاولوية والاهمية وليس على سبيل الحصر . وعندما يقول اية لجنة يرى ضرورة تأليفها اي ضرورة تأليفها اما بقرار يصدر منه او بادراجها في هذا النظام وبرايي المتواضع وما للجنة الزراعية وما للجنة الغذاء من اولوية ومن اهمية على درجة متساوية مع اللجان الاربع التي قصدها المشرع في هذا القانون فإنني ارى او اقترح حتى اذا ثني على اقتراحي من احد الاخوان ان ينص على هاتـــين اللجنتين لما لهما من مردود لنفس المواطن ولما لهما من مساس في حياته الذاتية اليومية .

دولة رئيس المجلس

قبل التثنية سلمان بك عندك جواب ؟

السيد المقرر

ياسيدي الواقع انه احنا كلجنة قانونية فكرنا في الموضوع ووضعناله . ثم عدنا الى النظرية الاخرى وهي ان هذه اللجان كنا عملنا توصية من اللجنـــة لتعيين مهامها ورفعناها من المسودة الاولى على اساس ان القانون حدد اللجان الدائمة التي لايجوز للمجلس ان يتعرض لها . هذه اللجان الملاحظة المأخوذ عليها يعني هو لايمتنع على المجلس ان يحيل اي قانون الى اللجنة مشتركة .

دولة رئيس المجلس

ما هي توصية اللجنة ؟

السيد المقرر

هذه التوصية ما اقرت بشكل نهائي انما وضعنا قرار من المجلس ان يعين مهام هذه اللجان ، لجنة الخدمات والمرافق العامة ولجنة الضفة الغربية ولجنة زراعية فقد تطرأ ظروف لاتحتاج الى لجنة اسمها لجنة الضفة الغربية وتكون الضفة الغربية راجعة مثلا هذه هي الفكرة وعلى كل حال للمجلس الكريم ان يناقش ذلك اذا اراد .

دولة رئيس المجلس

سليمان باشا .

السيد سليمان ارتيمه

والله انا بأيد ما تفضل به الاخ علي البشير حيث يقول ان هذه اللجان رئيسية وهامة كاللجنة الزراعية ولجنة الخدمات . اذ امر دولتكم من الضروري ان توجد مثل هذه اللجان في النص .

دولة رئيس المجلس

جمعه بك

السيد جمعه حماد

دولة الرئيس بالنظر الى اهمية لجنتي الخدمات والزراعة ولاتقل شأن عن بقية اللجان الاخرى فالي ارجو من المجلس الكريم ان يعتبر هاتين اللجنتين رئيستين وتضاف الى النظام الداخلي مثـــل اللجان الاخرى .

دولة رئيس المجلس

الاخ جمال

السيد جمال بقر

اني اثني على اقتراح الاخوة نظراً لان اللجنة الزراعية لها الاستمرارية في العمل وليس في فصل من فصول السنة وان تعتبر من اللجان الدائمة للمجلس وليست لجنة مؤقتة .

دولة رئيس المجلس

شكراً .

طاهر بك

السيد طاهر حكمت

سيدي انا بستلهم مع الاخوان بانه اللجنــة الزراعية لجنة هامة . ولكني الفت النظــر الى اننا درسنا المادة السابعة التي حددت اسماء اللجان وقد اتفق على ان لاتذكر لجان اخرى غـير المنصوص عليها في القانون في المادة السابعة واعتــقد الان ان الاقتراح يعني ان نصر على ذكر اللجان الاخرى في المادة (٧) وهذا يعني عودة الى المادة (٧) الي صوتنا عليها واصبح الموضوع منتهياً بالنسبة اليها .

دولة رئيس المجلس

الحاج محمد علي بدير

السيد محمد علي بدير

سيدي الرئيس في الحقيقة وضع النظام يجب ان لايخرج نصه وروحه عن القانون . والقانون حدد اللجان .

دولة رئيس المجلس

الدائمة .

السيد محمد علي بدير

(متابعاً) ودرس المجلس في الجلسة السابقة الموضوع وحددنا اللجان الدائمة وأن يترك للمجلس تعيين لجان أخرى اذا اقتضت الحاجة . هذا لا يمتنع علينا بعد أن نقر النظام أن نقترح لجنــة اقتصادية او لجنة صحية .

دولة رئيس المجلس

عبدالله بك .

السيد عبد الله الريماوي

النقطة الاولى التي يجب الاتفاق عليهــا أن ما ورد في القانون لا يخول بأية حال من الناحية القانونية وفن التشريع دون أن تنص في النظام على لجان أخرى لم ينص عليهــا القانون وذلك تأسيساً على أن يعد النص في القانون على اربع لجان قالوا أية لجنة أخرى يشكلها المجلس .

طريقة المجلس في تشكيل لجانه الاخرى احدى طريقتين إما أن ينص عليها في النظام اذا اراد أن يعطيها صفة الاهمية والديمومة وطريقة عدم النص في النظام اذا اعتبرها لجنة لها طابع مؤقت أو تتعلق بمهمة معينة . ولا جدال في ان هذا المجلس بكل اعضائه يعتبــر أن اللجنتين المذكورتين ذات طابع ديمومي وذات طابــع (صحي) لذلك فإنني أثني على الاقتراح .

دولة رئيس المجلس

اذن في اقتراح من العضو علي بك البشير بادراج اللجنتين الزراعية والخدمات والمرافق العامة في النظام من يثني على ذلك والمجلس موافق على ان تصبح لجنتين دائميتين مثل غيرهم من اللجان والآن نسمع اقتراح أمين بك .

السيد امين شقير

الاقتراح . ارجو أن يصار الى تشكيل لجنة للشؤون الاقتصادية .

دولة رئيس المجلس

الحاج بدير

السيد محمد علي بدير

اطلب تشكيل اللجنة الاقتصادية وأن تكون من اللجان الدائمة .

دولة رئيس المجلس

يعني انت تطلب تشكيل اللجنة الاقتصادية وان تصبح من الجان المجلس الدائمة .

اقترح أمين بك لجنة اقتصادية تثني على ذلك الحاج محمد علي .

هل المجلس يوافق على تشكيل هذه اللجنة بصفة دائمة . ؟

عد يا عدنان بك .

السيد الامين العام

بالاجماع .

دولة رئيس المجلس

بالاجماع .

السيد المقرر

يا سيدي هنا بدنا نعدل المادة (١٦) . بدنا نحط مثلاً المادة (١٦) فقره (أ) يــعين المجلس للجان التالية : لجنة الخدمات والمرافق العامة تشمل مهام هذه اللجنة — هذا الاقتراح الواقع كانت واضعيته اللجنة — تشمل مهام لجنة الخدمات والمرافق العامة دراسة الامور المتعلقة بالخدمات والمرافق العامة في الدولة والمحالة اليها من المجلس .

دولة رئيس المجلس

اكتب يا عدنان بك .

السيد المقرر

(متابعاً (في عندنا لجنة زراعية » وتشمل مهام دراسة الشؤون الشؤون الزراعية والثروة الحيوانية وكل ماله علاقة بالتنمية الزراعية المحالة اليها من المجلس . لانه لا يجوز للجنة أن تباشر من ذاتها الدراسات .

دولة رئيس المجلس

كل اللجان ما يحال اليها من المجلس .

علي بك .

السيد علي البشير

هو الواقع نص على المهام لكن نحن نطلب التعيين .

السيد المقرر

السيد المقرر

أنا بدي احطها

دولة رئيس المجلس

احنا مشكلينها ومعينينها

السيد المقرر

(متابعاً) ـأـ يعين المجلس اللجان التالية ومعروفة انها دائمة — بالاضافة الى اللجان السابقة الى هي اللجنة الزراعية ولجنة الخدمات والمرافق العامة واللجنة الاقتصادية .

دولة رئيس المجلس

الاستاذ طاش

السيد شمس الدين طاش

سيدي بما أن المجلس بصدد بحث اللجان اعتقد أنه صارت أقدم مادة قانونية وردت في اللجان وهي تحديد اعضاء اللجان .

السيد المقرر

جاي بعدين .

دولة رئيس المجلس

الى ما بعد

السيد المقرر

في عندنا الآن ثلاث لجـان معينه لجنة الخدمات والمرافق العامة ، اللجنة الزراعية واللجنة الاقتصادية – طلب اللجنة الاقتصاديـة بتريدوا تحددوا مهامها الآن .

دولة رئيس المجلس

محمود بك .

السيد محمود الشريف

دراسة المشاريع والشؤون الاقتصادية

السيد المقرر

والشؤون الاقتصادية المحالة اليها من المجلس هذي بنحطها في نفس القائمة .

المادة (١٦) الاصلية تصبح (–ب– يحدد المجلس مهام وظائف اللجان الاخرى التي يقرر تشكيلها) مثل لجنة الضفة الغربية مثل لجنةمؤقته لدراسة موضوع معين الى آخره

دولة رئيس المجلس

بالله سلمان بك

السيد سلمان القضاه

المادة (١٧) : – تتألف كل لجنة منثلاثة اعضاء على الاقل . يجري انتخابهم بالاقتراح السري وتنتخب كل لجنة من بين اعضائها رئيساً مقرراً بنفس الطريقة .

–ب– لا يجوز للعضو أن ينتخب لأكثر من لجنتين

دولة رئيس المجلس

لحظه

الحاج جمعه .

السيد جمعه حماد

بالنسبة للجان وطريقـة الانتخاب السري

دولة رئيس المجلس

نحن نعتبر الحد الادنى ثلاثة لكن المجلس ذهب الى أن تكون تسعة

السيد جمعه حماد

طريقة الأنتخاب بالاقتراع السري حـتى بالاقتراع السري مع ان اللجان أتفق اعضاءهافي المرة السابقة وخرجوا بالتزكية .

دولة رئيس المجلس

لأ أبداً انسحب بعض الاعضاء وبقيالعدد المطلوب . ولم يكن لدنيا نظام .

الدكور كارلوس دعمس

الدكتور كارلوس دعمس

اقترح أن تتألف اللجنة من (١٥) عضواً تحدد الحد الاقصى على ان يجري انتخابهم بالاقتراع السري ويجري ترشيح الاعضاء كل على حده ويثني عليها .

السيد المقرر

يا سيدي احنا الحقيقة ما جيناش نحط

د . كارلوس دعمس

على ان يجري ترشيح كل شخص لوحده قبل الانتخاب .

دولة رئيس المجلس

يادكتور كارلوس هذي تفاصيل الحقيقة اذا اخذ المجلس على الترشيح وان يرشح كـل انسان نفسه سنصير الى الاقتراع السري .

د . كارلوس دعمس

اذا اراد الشخص ان يرشح نفسه لا يسمح له ان يذكر اربعة اشخاص مرة واحدة .

السيد المقرر

ياسيدي هذا في المستقبل والي راح راح . في المسقبل بدنا في طبيعة الحال نطبق الفقرة (أ) انه بده يترشح ناس الا اذا صار تزكية .

دولة رئيس المجلس

دكتور اسحق

د . اسحق الفرحان

انا اعتقد انه ثلاثة اعضاء قليل الحد الادنى للجنة وبرايي ان يكون الحد الادنى خمسة اعضاء لانه ثلاثة اعضاء اذا غاب (١) يبقى (٢) واثنين لا يكفي لدراسة اي موضوع .

دولة رئيس المجلس

من يثني على هذا الاقتراح ويؤيده .

الجميع

موافقـون .

السيد المقرر

من خمسة اعضاء على الاقل .

السيد سلمان القضاه

(متابعاً(: المادة (١٨(تؤخذ قرارات اللجنة بالاكثرية المطلقة ولا يجوز لرئيس اللجنة ان يجمع رأي الاعضاء مالم يكن اكثرهم حاضراً الجلسة .

دولة رئيس المجلس

الحاج محمد علي بدير

السيد محمد علي بدير

ياسيدي الحقيقة غير مضمونة . فاذا فرضنا انه في لجنة مجتمعة كيف لايجوز له ان يجمع رأي– الاكثرية غير معروفة – مابقدر يجمع –

دولة رئيس المجلس

مرات بسّوا قرار بدوروه على الناس .

السيد المقرر

المفروض ان تتخذ القرارات في الاجتماع هي النقطة مثلا انه ما يصير تواقيع في البيوت او فيالطريق

دولة رئيس المجلس

هذا هو المقصود في الواقع

دولة رئيس المجلس

دكتور كارلوس

الدكتور كارلوس دعمس

اقترح ان تعدل وتؤخذ قرارات اللجـنة بالاكثرية المطلقة وتعتبر قانونية بحضور الاكثرية

دولة رئيس المجلس

دائماً ما فيش اجتماع لاي لجنة او مجلس الا بالنصاب القانوني .

امين بك .

السيد امين شقير

تؤخذ قرارات اللجنة بالاكثرية المطلقة ولا تعتبر الا في اجتماع رسمي .

السيد المقرر

لا مهو معروف ولايجمع رأي الاعضاء مالم تكن اكثرهم حاضراً الجلسة .

السيد امين شقير

اذا موافقين ماأذكره في هذا التحفظ انه لا تريدون ان تجمعوا قرارات على شكل عريضة ومع ذلك يؤخذ القرار في اجتماع في جلسة رسمية .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك

السيد عبد الله الريماوي

انا مع اقتراح الاخ امين لازم تعقد اللجنة في جلسة قانونية ... فتصبح : تؤخذ قرارات اللجنـة بالاكثرية ... وذلك في جلسة قانونية .

السيد المقرر

انا لما بحط ما لم يكن اكثرهم حاضراً الجلسة اعني هناك جلسة وكلمة قانونية بعتبرها لغو لاتعطي اي معنى جديد .

دولة رئيس المجلس

ياسيدي ماشية فهـــل يوافق المجلس ؟

الجميع

موافقـــــون .

السيد سلمان القضاه

المادة (١٩) يقوم رئيس اللجنة بتنظيم اعمالها وتحديد ابحاثها ، ودعوة اعضائها للاجتماع ويتولى المقرر اعداد توصيات اللجنة عن القضايا المودعة اليها ويقوم بشرحها والدفاع عنها عند مناقشتهـــا في المجلس ولرئيس اللجنة في حال غياب المقرران يكلف اي من اعضائها للقيام بمهمة المقرر ...

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقـــــون.

السيد المقرر

المادة (٢٠) تنظر اللجنة فيما يحال اليها من مواضيع حسب تاريخ ورودها ما لم تكن هناك قرار من المجلس يقضي بتقديم موضوع على غيره من المواضيع التي احيلت الى اللجنة .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقـــــون .

السيد المقرر

المادة (٢١) للجنة ان تدعوا الوزير المختص ومقدم الاقتراح اومن ترى لزوم سماعه والاستيضاح منه ولكل من الوزير او مقدم الاقتراح حضور جلساتها اذا طلب ذلك في الوقت المحدد ولكل منهما الحق في الاشتراك في المناقشة دون ان يكون له حق التصويت . وللوزير ان يصحب معه او ينيب عنـــه احد كبار موظفي الوزارة .

دولة رئيس المجلس

ياسيدي يعني زيادة في المرونة . لعل عنده خبير او غير ذلك .

السيد سليمان ارتيمه

اقترح اذا لم يكن الوزير موجود ان يكون وكيل الوزارة .

دولة رئيس المجلس

اخ سليمان باشا حتى في النظام ...
شرف ، المقرر .

السيد المقرر

الحقيقة هي النقطة انه قد يكون وكيل الوزارة مش فني مؤهل بأن يناقش في الموضوع . ولذلك حد كبار موظفي الوزارة يكون دارس الموضوع

دولة رئيس المجلس

معالي عبد المجيد بك

السيد عبد المجيد حجازي

بالنسبة لمقدم الاقتراح وتوصية في اللجنة

دولة رئيس المجلس

هو ليس عضواً في اللجنة .

السيد عبد المجيدحجازي

مقدم الاقتراح طالما من حقه الاشتراك في المناقشة دون ان يكون له الحق في التصويت .

دولة رئيس المجلس

المقرر .

السيد المقرر

سيدي انا بعتقد فيش تناقض . مقدم الاقتراح في العادة يكون من خارج اللجنة فاذا كان من داخل اللجنة يكون له تصويت بطبيعة الحال .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص .

الجميع

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

كمل ..

السيد المقرر

المادة (٢٢) اذا رأى المجلس ان موضـــوع قد تأخر في احدى اللجان فله ان يحدد لها وقتاً معيناً لانجازه .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقـــــون .

السيد المقرر

المادة (٢٣) على امانة سر المجلس ان تخصص سجلا لكل لجنة تسجل فيه اسماء الاعضاء الذيـــن حضروا اجتماع اللجنة ووقائع كل جلسة ومايتخذ من قرارات فيها ويوقع الكاتب مع اللجنة على هذه القرارات .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقـــــون .

السيد المقرر

المادة (٢٤) يرفع رئيس اللجنة الى رئيس المجلس قرار اللجنة وعلى رئيس المجلس ان يأمر في الحال بطبيعة وتوزيعه على الاعضاء قبل اربـــع وعشرين ساعة على الاقل من البدء في المناقشة الا اذا قرر المجلس اعتباره من المواد المستعجلة فيقرأ فورا

دولة رئيس المجلس

دكتور جمال .

د . جمال الشاعر

اقترح (٤٨) ساعة بدل (٢٤) ساعة .

السيد المقرر

ما فيش مانع
(موافقة) .

دولة رئيس المجلس

يعني كل زيادة في الوقت بتعطي نضوج .

السيد المقرر

القوانين ومشاريع القوانين :

المادة (٢٥) يحيل مجلس الوزراء القوانين ومشاريع القوانين الى رئيس المجلس لعرضها على المجلس الذي يقرر احالتها الى اللجنـــة القانونية او اللجنة المختصة مع الاسباب الموجبة ما لم يقرر النظر فيها بصفة الاستعجال » هنا مـــوضوع القوانين نفسها الي ابدي دولة الرئيس ملاحظة عنها . مادام ما يحال الى المجلس يعتبر مشروع فبرفع القوانين .

دولة رئيس الوزراء

يحيل رئيس الوزراء بدل مجلس الوزراء حسب نص المادة . لانه يقول يحال المشاريع للمجلس من قبل رئيس الوزراء قبل اقرارها من مجلس الوزراء .

دولة رئيس المجلس

يحيل رئيس الوزراء مشاريع القوانين .

السيد عبد الله الريماوي

عفواً دولة الرئيس كلمة (مع الاسباب الموجبة تنقل من مكانها بحيث تصبح المادة كما يلي : — يحيل رئيس الوزراء مشاريع القوانين مع الاسباب الموجبة الى رئيس المجلس لعرضها على المجلس الذي يقرر احالتها الى اللجنة القانونية .

السيد المقرر

ماشي (موافقة).

دولة رئيس الوزراء

اذن تشطب حتى يكون النص ملائم مع القانون بدّل رئيس المجلس الى المجلس حتى يكون في توافق .

السيد المقرر

لعرضها الى المجلس

دولة رئيس المجلس

او لعرضها على المجلس

السيد المقرر

بدنا نغير النص

دولة رئيس المجلس

يبدو انه من رئيس لرئيس ما بتصير .

دولة رئيس الوزراء

انا قصدي للانسجام مع نص القانون فقط .

السيد المقرر

يحيل رئيس الوزراء مشاريع القوانين مع الاسباب الموجبة الى المجلس لدراستها الى المجلس الذي يقرر احالتها الى اللجنة القانونية او اللجنة المختصة

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٢٦) : ترسل امانة سر المجلس الى كل عضو نسخة عن مشروع القانون الذي يراد عرضه على المجلس مع اللائحة المحتوية على الاسباب الموجبة

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقـــون .

السيد المقرر

المادة (٢٧) : لايوضع مشروع اي قانون موضع البحث والمذاكرة في المجلس مالم يكن قرار اللجنة المختصة بشأنه قد وزع على الاعضاء قبل اربع وعشرين ساعة على الاقل .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

المادة (٢٦) : المادة الى قبلها (٢٥) صحيحة لكن المادة (٢٦) تشمل صلاحيات المجلس بالفقرتين (أ) و(ب) وبالتالي تشمل المشاريع التي ترد من دولة الرئيس كما تشمل المقترحات المتعلقة بالقوانين التي تصدر عن اعضاء المجلس الثلاث لاداع لتغييرها . يرسل امانة سر المجلس الى كل عضو نسخة عن القانون او مشروع القانون الي يجوز ان يكون مطلوب تعديله من قبل عضو المجلس .

السيد المقرر

عن الاقتراح

دولة رئيس المجلس

تأتي في الاقتراحات .

السيد عبد الله الريماوي

قصدي انه هذه المادة تختلف عن المادة الي قبلها لانه هذه بدها تشمل (أ) و(ب) مـــن القانون الأصلي .

السيد المقرر

يا سيدي صحيح بس إحنا حاطين للاقتراحات بقوانين . طبعاً هي بتشمل التعديل انه هذه تحال الى اللجنة كذا كذا بتصور ما دام اتفقنا إنه اي تعديل للقانون او اقتراح هو نوع بده مشروع منعقـــد بتقسيم الرأي .

دولة رئيس المجلس

نعم يبقى التعديل

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

(موافقة) .

السيد المقرر

المادة (٢٨) : بعد مرور المدة المعينة في المادة السابقة يقرأ مشروع القانون او القانون علناً ثـــم يقرأ مشروع القانون ثم تقرأ توصيات وملاحظات اللجنة القانونية او اللجنة المختصة عليه وتجري بعـد ذلك المذاكرة والتصويت .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

(موافقة) .

السيد المقرر

المادة (٢٩) : اذا اقترح عشرة اعضاء او اكثر وضع قانون جديد او تعديل احد القوانين المعمول بها او الغاؤه وجب عليهم ان يقدموا هذا الاقتراح بواسطة رئيس المجلس مبيناً فيه الاسباب الموجبة لذلك وبعد اقتراح المجلس يضعه الرئيس في الرأي فاذا تقرر قبول الاقتراح — يعني من حيث المبدأ — يحال الى اللجنة المختصة لبحثه .

دولة رئيس المجلس

امين بك .

السيد امين شقير

الواقع ان تحديد حق اقتراح القوانين ومشاريع القوانين في رقم (١٠) هو في جهد كبير للتقييـــم والتضييق الذي لامبرر له . الحق او من طبيعة الامور ان يستطيع اي عضو يجد سبباً كافياً لتقديم مشروع قانون او تعديل للقانون يتقدم به وللمجلس ان يقر هذا القانون من حيث المبـــدأ ويحيله الى اللجنة او لا يحيله .

دولة رئيس المجلس

المقرر

السيد المقرر

ياسيدي إحنا استأنسنا في نص دستوري واحد اثنين ، إحنا اذا كان اي اقتراح بتعديل اي قانون لا يلاقي تأييد من عشرة . يعني اولى ان لايعرض على المجلس . يعني هنا حطينا من باب لايعني منع الاعضاء من الاقتراح ولكن انا كعضو عندي فكرة اقتراح . لا بد ان اسعى واجد عشرة يؤيدوني فاذا لم اجد ليش اقدم الاقتراح واكون في متاهات طويلة عريضة .

رئيس المجلس

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

انا اقترح ابقاء المادة كما هي لانه لابد من وضع ضابط لتعديل اي قانون .

دولة رئيس المجلس

بالضبط .

معالي ابو احمد بك .

د . السيد اسحق فرحان

الحقيقة اردت ان اقترح خمسة بدل عشرة أعضاء .

دولة رئيس المجلس

الحقيقة في استئناس بالدستور وبالانظمة الداخلية في النواب وفي الاعيان .

السيد المقرر

عقد الجلسات واخذ الاراء : — المادة (٣٠)—

دولة رئيس المجلس

امين بك .

السيد امين شقير

عفواً سيدي هذا المجلس ليس مجلس النواب الذي إفترض ان النص الدستوري يعنيه .

السيد المقرر

انا معك . لكن إحنا برضه على القياس إنه بدل ما نربك المس في اقتراحات طويلة . إحنا بدنا مادام اي اقتراح في تعديل قانون لايلاقي تأييد من عشرة قبل احالته الى المجلس الاولى ان لايقدم .

دولة رئيس المجلس

امين بك . قنعت

محمود بك .

السيد محمود الشريف

اذكر ان هناك في فقرة سابقة انه يحق لاعضاء المجلس ان يسألوا بعض الوزراء حول الامور التي تخص وزاراتهم فلطست ادري اذا كان النظام الداخلي يحدد هذا ؟

السيد المقرر

في عقد الجلسات واخذ الاراء : المادة (٣٠) يحيط رئيس المجلس رئيس الوزراء والوزراء

دولة رئيس المجلس

لحظة سليمان بك .

عيسى بك .

الدكتور عيسى قسوس

اقترح ان يكون خمسة اعضاء بدلا من عشرة

دولة رئيس المجلس

سعادة الاخ . المجلس وافق على العشرة .

السيد المقرر

المادة (٣٠) : يحيط رئيس المجلس رئيس الوزراء علماً بموعد جلسات المجلس ولهم حق حضور جلساته والاشتراك في مناقشاته الا انه ليس لغير اعضاء المجلس من الوزراء حق التصويت وعلى امانة سر المجلس تزويدهم بجدول اعمال كل جلسة

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقـــون .

السيد المقرر

المادة (٣١)

دولة رئيس المجلس

الحاج محمد علي بدير

السيد محمد علي بدير

سيدي بالنسبة لحق الوزراء في التصويت .

دولة رئيس المجلس

الوزير العضو يحق له التصويت .

السيد محمد علي بدير

(متابعاً) : ورد في المادة .. ولهم حق حضور جلساته والاشتراك في مناقشاته الا انه ليس لغير اعضاء المجلس حق التصويت فليش نحط مـن الوزراء . لانه العضو غير مقيم ما يحطه في التصويت .

السيد المقرر

السيد المقرر

انا قلت ليس لغير اعضاء المجلس انا عطفتها مش مجلس الوزراء . المجلس الوطني يعني واضحة

السيد محمد علي بدير

اذا شطبنا من الوزراء بظلوا اعضاء مجلس سواء كان وزيراً او لم يكن . وليس لغير اعضاء المجلس حق التصويت .

دولة رئيس المجلس

امين بك .

السيد امين شقير

ليس للوزراء من غير اعضاء المجلس .

دولة رئيس المجلس

جعفر بك

السيد جعفر الشامي

ما تفضل به الاخ ابو عصام واضح ليس لغير اعضاء المجلس حق التصويت سواء أكان وزير او غير وزير .

دولة رئيس المجلس

الدكتور اسحق .

د . اسحق الفرحان

اعتقد المادة كما هي تستقيم لانه كل المـادة منصبة على الوزراء . وبالتالي ابقاء المادة كما هي .

السيد المقرر

واضحة ما فيها اي التباس .

دولة رئيس المجلس

ابو عصام التوضيح كافي ان المادة منصبةعلى الوزراء

دولة رئيس المجلس

شكراً .

محمود بك .

السيد محمود الشريف

سيدي اتصور ان هذه المادة ضرورية لان الحديث فيها يتعلق بموضوع الوزراء ومجلس الوزراء فبناء على نص عبارة انه ليس لغير اعضاءالتصويت فليس لها اي مبرر اطلاقاً لانه موضوعي . ايواحد ليس عضواً في المجلس ليس له حق التصويت .

دولة رئيس المجلس

موافق المجلس على النص ؟

(موافقة) .

دولة رئيس المجلس

شكراً .

كمّل سلمان بك .

السيد المقرر

المادة (٣١) : أ — ليس لرئيس المجلس ان يفتتح الجلسة الا بحضور ثلثي الاعضاء .

ب — يتلى محضر كل جلسة في الجلسة التي تليها— ليقره المجلس .

دولة رئيس المجلس

هل بوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

المادة (٣٢) : اذا طلب احد الاعضاء .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

المادة (٣) أ . هي نص المادة (٣١) أ .

السيد المقرر

لا .لا . لا . حطينا تغيير جلسة المجلس ——— قانونية بحضور ثلثي اعضائه عند افتتاحها هنا الحقيقة يعني بدناش نخلي رئيس المجلس يفتتح جلسة قبل

يتوفر عدد معين يعني . مابنقدرش تقول الجلسة . تفتتح الجلسة فقط

دولة رئيس المجلس

إحنا قابلين ها لقيد هذا هل يوافق المجلس عليه ؟

(موافقة) .

السيد المقرر

المادة (٣٢) : اذا طلب احد الاعضاء ادخال اي تعديل على مشروع القانون الذي احيل على احدى اللجان وجب عليه ان يقدم الى رئيس المجلس ـــا تقريراً يبين فيه المواد الذي يقترح تعديلها والاسباب الموجبة لهذا التعديل . ويحيل رئيس المجلس التقرير السالف ذكره الى اللجنة التي احيل اليها مشروعـ القانون للنظر فيه وفي اثناء مذاكرة المجلس في ـ المشروع المذكور يترتب على مقترح التعديل انـ يوضح الاسباب التي يبني عليها اقتراحه ـ مشطوبة العبارة ـ ثم يقرر المجلس ما يراه في هذا الاقتراح شطبنا العبارة ثم استبدلناها (ثم يقرر المجلس مايراه في هذا الاقتراح (تقرير المجلس بالاكثرية هذه شطبناها .

دولة رئيس المجلس

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

من ناحية صياغة يعني ـ الى احدى اللجان ـ بدال في اثناء مذاكرة المجلس .

السيد المقرر

نعم .

السيد طاهر حكمت

المادة (٣٢(اللي احيل الى احدى اللجان وليس (على احدى اللجان (وفي اثناء ما (واثناء) وليس (في اثناء) .

السيد المقرر

واثناء . النظر في اثناء مذاكرة المجلس نقيم وفي يعني .

السيد طاهر حكمت

نعم .

السيد المقرر

شطبناها .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على المادة (٣٢) ؟

(موافقة) .

السيد المقرر

المادة (٣٣) : بعد ان يوزع تقريراً اللجنة على الاعضاء ـ اظن على الوجه المبين في المادة السابقه لا لزوم لها ـ يعين المجلس يوماً للمذاكرة في مواده وفي اليوم المعين المذكور تجري المذاكرة في مواد مشروع القانون كل مادة بمفردها مع اي تعديل مقترح ادخاله عليها سواء قبل او اثناء المناقشة ويجب ان يرجع الى رأي الاكثرية في قبول او رفض كل مادة من المواد المذكورة . او التعديل المقترح

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٣٤) : بعد ان تقبل مـــواد مشروع القانون او القانون بتقيميها ـ المعـــروض للبحث والمناقشة كل مادة لوحدها بأكثرية الاراء يطلب الرئيس الاقتراع على مشروع القانون بمجموعـه فاذا قررت الاكثرية التوصية بقبوله او رفضه يرفع رئيس المجلس النتيجة الى رئيس الوزراء .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٣٥) : تصدر قرارات المجلس بأكثرية اصوات الاعضاء ـ اذا فكري تواصي المجلس ولا نفس المعنى يعني ـ تصدر قرارات المجلس بأكثرية اصوات الاعضاء الحاضرين ما عدا الرئيس الا في حالة التساوي فيعطي صوت الترشيح .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٣٦) : تجمع الاصـــوات اما برفع الايدي او القيام او بالاقتراع السري ولا يعدل عن طريقتي رفع الايدي او القيام الى الاقتراع السري الا اذا قررت الاكثرية ذلك .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٣٧) : يعد امين سر المجلس علنـاً اوراق اقتراع المجموعة بعد تصنيفها او الايدي المرفوعة او التصويت ويعلن رئيس المجلس النتيجة في الحال .

دولة رئيس المجلس

ياالخوان ممنوع الدردشة اثناء الجلسات

هل يوافق المجلس على المادة ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

(متابعاً) : المادة (٣٨) : يجري انتخاب لجان المجلس بالاقتراع السري وذلك بأن يكتب كـــل عضو اسماء الذين ينتخبـــهم في ورقة يضـــعها في المكان المعد لجمع اوراق الاقتراع ثم تجمع امانة سر المجلس الاراء في ورقة تعرضها على الرئيـــس ليعلن النتيجة في الحال .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس ؟

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٣٩) : عندما يوضع مشروع القانون او اي اقتراح اخر للمذاكرة في المجلس تجري المناقشة عليه وفقاً لاحكام هذا النظام .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

مذكرات المجلس ونظام الجلسات

المادة (٤٠) : لايجوز لاحد ان يتكلم الااذ اذن له الرئيس والا فللرئيس ان يمنعه وكذلك ان يأمر بعدم اثبات اقواله في محضر الجلسة . وليســ

للرئيس ان يرفض الاذن في الكلام لغير سبب مشروع وعند الخلاف على ذلك يؤخذ رأي المجلس– يعني المجلس يبقى هو الحكم –

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٤١) : تقيد طلبات الاذن في الكلام لترتيب تقديمها ولا يجوز قيد اي طلب في موضوع محال على احدى اللجان قبـــل ايداع التقرير الخاص به

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٤٢) : يعطى الاذن حسب ترتيب الاسبقية في الطلب الا اذا كان الغرض من الكلام تأييد الاقتراحات المطروحة للبحث او تعديلها او المعارضة عليها فعندئذ يعطى الاذن بالتداول لاول طالب من مؤيدي الاقتراح ولاول طالب من مقترحي تعديله ثم لاول المعارضين فيه ويتكرر ذلك بصرف النظر عن ترتيب الطلبات وعلى كل حال فللوزراء ومندوبوا الحكومة والمقررون ورؤساء اللجان غير مقيدين بهذا الترتيب فان لهم دائماً الحق في ان تسمع اقوالهم اثناء المناقشة كلما طلبوا ذلك .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٤٣(: يؤذن دائماً في اللام في الاحوال التالية : (أ(طلب اقفال باب المناقشة وفق احكام المادة (٤٥) ستأتي .

دولة رئيس المجلس

اي مادة ؟

السيد المقرر

المادة (٤٥) : ستأتي .

السيد المقرر

(٢(طلب التأجيل (٣(ارجاء النظر في الموضوع المطروح للبحث الى مابعد الفصل في موضوع آخر يجري البث فيه اولا . (٤(الرد على قول يتعلق بالشخص طالب الكلام . (٥) توجيه النظر الى مراعاة احكام النظام الداخلي ولكل هذه الطلبات اولوية على الموضوع الاصلي يترتب عليها وقف المناقشة فيه حتى يتم اخذ الرأي عليها ولا يسوغ مع ذلك ان يؤذن في الكلام في هذه الاحوال الا بعد ان يتم الخطيب مقاله .

د . جمال الشاعر

سيدي استيضاح . هـــل يعني ترتيب هذه الفقرات يعطي معنى الاولوية لها ؟

السيد المقرر

لا . لا .

الدكتور جمال الشاعر

(متابعاً(: فاذا كان هناك شغلتين كل في نفس الوقت .

السيد المقرر

انا برايي انه لا تعطي اولويات . لانه مش رح يجي مع بعضها .

د . جمال الشاعر

ليش يمكن واحد يطلب شغلة والاخر يطلب اخرى .

السيد المقرر

انا بجوابك ياسيدي مش رايحين يطلبوا دفعة واحدة . واحد رفع إيده قال بدي اقفل باب المناقشة يناقش موضوعة ويحكي ما وفق عليه يجي واحد آخر بطلب التأجيل كان هذه نقطة مش راح مع بعضهم يقترحوا عدة اقتراحات ثم ينظر المجلس فيما بعد في الاولويات .

دولة رئيس المجلس

الحاج ممدوح

السيد ممدوح الصرايره

سيدي هل هناك امكانية لو ضع صيغة العضو المتكلم حديثة بدل الخطيب ؟

دولة رئيس المجلس

ما فيش مانع .

دكتور موفق

الدكتور موفق الفواز

بالنسبة لاقفال باب المناقشة بدنا قاعدة نمشي عليها .

دولة رئيس المجلس

كل حالة على حده في القائمة هذه مش كلها حالة واحده .

السيد المقرر

سيدي الحقيقة اذا سمح دولة الرئيس المادة (٤٥) وهو انه ليس اعتباطاً يطلب العضو بأن يقفل باب المناقشة يعني بعد ان يأخذ الموضوع الى يستوي بحث لم يسبق مجال للمناقشة فيقوم العضو يقول والله اعتقد ان المجلس اقتنع قناعة كافية ويقترح وقف المناقشة .

دولة رئيس المجلس

دكتور جمال

د . جمال الشاعر

لو فتنا في معرض اقتراح معين وطلب احد الاعضاء اقفال باب النقاش والتصويت ثم طلب شخص اخر التأجيل في جلسة مقبلة لمن تعطي الاولوية

السيد المقرر

نحن الان نتناقش موضوع يقوم احد الاخوان ويقترح اقفال باب المناقشة ويقوم واحد ثاني يقول لا يقترح شيء اخر . خلص بدنا نناقش طلبه . اذا اجبنا الى طلبه ينتهي العمل . ما اجبنا ننظر في الطلب الاخر .

دولة رئيس المجلس

الحاج بدير

السيد محمد علي بدير

سيدي اذا وقع طلبين كما تفضلتم فالتصويت يؤيد اي احدهم .

دولة رئيس المجلس

معالي عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

ليس ما يمنع هنا مع اطلاق العبارة من اضافة عبارة تحقق ما قاله الدكتور جمال فيقال : فاذا تعارض من ناحية اولوية هذه الطلبات فصل المجلس فيها .

السيد المقرر

ياسيدي احنا حاطين مادة – انا معك – احنا حاطين مادة عامة في النظام – ان جميع المسائل التي يجري الخلاف عليها وما عليها نص اي مسألة يحلها المجلس . وهذه محاولة عملياً .

دولة رئيس المجلس

ايش رأي المقرر وين وصلنا .

السيد المقرر

والله انا بقول انها كافية وماشين فيها .

دولة رئيس المجلس

يعني موافقة .

(موافقة)

دولة رئيس المجلس

طيب استمر .

السيد سلمان القضاه

المادة (٤٤) : لايجوز التوجه بالكلام الا للرئيس او المجلس ويتكلم الاعضاء وقوفاً في اماكنهم او على المنبر .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على النص ؟

الجميع

موافقون .

دولة رئيس المجلس

المادة (٤٥): لكل عضو ان يطلب من المجلس الاكتفاء بالمذاكرة في الموضوع المناقش فيه بعد استكمال بحثه وعند وقوع اي طلب من هذا القبيل اذا وجد من يعارضه يسمح بالكلام لمعارض واحد ثم يوضع طلب الاكتفاء في التصويت فاذا تقرر الاستمرار في المناقشة يعمل بموجبه والا فيعلن الرئيس ختام المذاكرة ولا يسمح بعد ذلك في الكلام لاحد.

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

من ناحية لغة اذا وضعنا طلب الاكتفاء بالتصويت بصير تقول فاذا تقرر الاكتفاء يعني يا بنحط التصويت بطلب الاكتفاء فاذا اقر . او بنحط في التصويت بدل الاستمرار او بتقول ثم يوضع طلب الاستمرار في التصويت فاذا اقر الاستمرار صار في تضارب .

السيد المقرر

يعني الي بده يطرح الاكتفاء بالمناقشة فاذا تقرر ..

دولة رئيس المجلس

فاذا تقرر الاكتفاء يعمل بموجبه .

امين بك .

السيد امين شقير

سيدي عفواً . على نفس القضايا التشريعية او التي فيها فن التشريع المادة (٤٣) اشرنا الى طرح اقفال باب المناقشة . ثم استعملنا نصاً اخر يشير الى نفس المعنى الاكتفاء بالمذاكرة . فأيهما الذي سيعتمده المجلس كتعبير قانوني ؟ هذا من ناحية . ومن ناحية اخرى فيما يتعلق بمناقشة طلب الايقاف واقفال باب المناقشة واعطاء فرص لمعارض واحد في رأيي قليل ومن حق الناس الاخرين قد يجدوا اسباباً اخرى غير رأي المعارض الواحد لطرحها باستمرار في المناقشة وباعتقادي ان يسمح لعدد لا يقل او لا يزيد عن ثلاثة اعضاء .

السيد المقرر

ياسيدي بعتقد انه طبيعة الحال مثل هذا الاقتراح يعني مشروط بأنه المذاكرة اكتملت والبحث تم الا انه في أعضاء راغبين في الكلام بالرغم انه هذا الكلام ربما يكون فيه تكرار . ولذلك يقترح احد الاعضاء اعتقد ان المجلس الكريم اكتفى والبحث مكتمل ويقترح وقف باب المناقشة . يصير التصويت على اقتراحه . يسمح لمعارض واحد باقتراحه بالكلام .

دولة رئيس المجلس

الاستاذ ربيع

د . محمد ربيع

انا اثني على اقتراح الاخ امين شقير بانه على ان لايقل عن ثلاثة معارضين .

دولة رئيس المجلس

يادكتور ربيع اذا بتسمح تقرأ الفقرة نفسها الموضوع المناقش فيه بعد استكمال بحثه بعني وصل المجلس الى حد الاشباع .

امين بك

السيد امين شقير

سيدي من هو الذي يقرر ان البحث قد استكمل ؟

السيد المقرر

المجلس .

السيد امين شقير

المجلس انما المجلس يقدر هذا بعد ان تجري مناقشة قصيرة في موضوع طرحه وبالتالي فهي قضية تقديرية . لايمكن ان تعتبرة سلمان بك نهاية المطاف في البحث وتعتبره نهاية البحث ولذلك في حق المجلس في ان يحافظ على صفة حقه في المناقشة من خلال وجود لاكثر من معارض واحد ان يبدي رأيه وبعد ذلك .

دولة رئيس المجلس

ان لايزيد على ثلاثة رأيك هيك .

السيد المقرر

ياسيديهو الحقيقة ما بصيرش تصويت يعني المجلس لايمكن ان يكون الى جانب الاكتفاء بالمناقشة الا اذا كان اكثرية اعضاؤه صاروا قنعانين اما اذا ما قنعوا بطبيعة الحال بدنا نقله لا .

دولة رئيس المجلس

امين بك يقترح ان يوضع ان لايزيد العدد عن ثلاثة من يثني على ذلك ومن يؤيده .

د . محمد ربيع

تعديل على اقتراحي واحد او اثنين بلاش ثلاثة واحد او اثنين ان لا يزيد عن اثنين .

دولة رئيس المجلس

اقتراح امين بك ان لايزيد عن ثلاثة من يثني عليه ومن يوافق علىهذاالاقتراح عد ياعدنان بك

دولة رئيس المجلس

سقط الاقتراح .

السيد محمد علي بدير

بالنسبة لاقتراح عبد الله بك الاستمرار بدل الاكتفاء .

السيد المقرر

فاذا تقرر الاكتفاء في المناقشة يعمل بموجبه

السيد محمد علي بدير

ياسيدي اذا قلنا اكتفى بدل اذا تقرر اكتفاء او استمرار ليش نحطهالوحدها .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

سيد عبد الله الريماوي

الصيغة كما هي . ثم يوضع طلب الاكتفاء وليس طلب الاستمرار بالتصويت فاذا فاز بالاكثرية يعمل بموجبه .

دولة رئيس المجلس

انتهى ووفق على هذا اي تعديل .

السيد المقرر

ياسيدي بصير هيك : ــ غاذا تقرر الاكتفاء

دولة رئيس المجلس

بالمناقشة يعمل بموجبه ويعلن الرئيس إختتام المذاكره

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على ذلك ؟

(موافقة) .

درلة رئيس المجلس

بالله سلمان بك .

السيد المقرر

المادة (٤٦) : لكل عضو الحق دائماً في ان يطلب الاذن للرد عقب المتكلم عن الحكومة .

دولة رئيس المجلس

لايسمح يعني في المناقشة . المقصود في ذلك في المناقشة فهل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٤٧) : لايجوز لاحد الاعضاء ان يتكلم اكثر من ثلاث مرات في مسألة واحدة مع مراعاة حكم الفقرة الاخيرة من المادة (٤٢) .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على المادة ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٤٨) : — يجب على الاعضاء المحافظة على نظام الكلام وعدم المقاطعة وعلى المتكلم انلا يكرر اقوال غيره من الاعضاء وان لا يخرج عن الموضوع المطروح للبحث ولا عما يؤيد رأيه فيه فاذا حاد العضو عن شيء من ذلك لفت الرئيس نظره

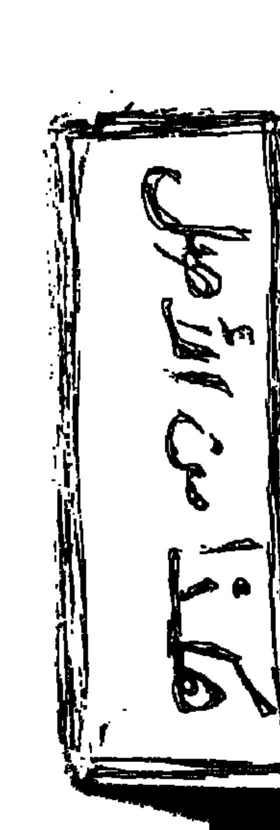
انا بحس انه في شغله انه كثير من الاخوان الاعضاء فيما يتعلق في المواد الى بتيجي بعد (٤٨) الى (٥٧)او (٥٨) . في شكوى منها لذلك اذا كان المجلس الكريم بسمحلنا سنفسح لها . اللجنة القانونية . صيغ اخف والطف شوي وبنعرضها على المجلس لاقرار النظام الداخلي .

دولة رئيس المجلس

على بك البشير .

السيد علي البشير

ياسيدي لدى قراءة المادة بالفعل اوئد سلمان بك اذا بتقرأ المادة ٤٨، ٤٩، ٥٠، بتلاقي الهدف منها انه المقصود فيها المحافظة على نظام الكلام وللرئيس لفت نظر المتكلم وبالتالي المادة (٥٠) الي هي يحرم العضو الذي يكرر الحديث ويخالف المادتين السابقات (٤٨) و(٤٩) وله الحق باخراجه من الجلسة هناك نص عندي الواقع بتواءم مع اهداف اد الثلاثة ويتواءم ايضاً مع الاعضاء الاخوان الكرام في المجلس لانه برأيي المتواضع ان النص اخراجه من الجلسة يعني بالتالي انه يحرم الجلسة لان اخراجه من الجلسة انا برأيي لايتواءم مع هذا النص لذلك النص الوارد معي تحصر المواد الثلاث بالشكل التالي : يجب على الاعضاء المحافظة على نظام الكلام وعدم المقاطعة فاذا تكرر ذلك مرتين في جلسة واحدة . فللرئيس ان يأخذ رأي المجلس في منعه بقية الجلسة من الكلام في الموضوع الذي لفت نظره اليه ويصدر القرار في ذلك جاز له بناءاً على طلب الرئيس حرمان العضو من الاستمرار في حضور بقية الجلسة . فبنستغني عن ثلاث موادو بنكون حققنا ايضاً هدف واضح النظام من هذا النص .



السيد المقرر

ياسيدي احنا على كل حال فكرة علي بك يعني هي لابد من ضوابط .

دولة رئيس المجلس

انت اقرأ المواد وشوف رأي الاخوان .

السيد المقرر

بس بدون احتجاجات .

دولة رئيس المجلس

يعني منين جبتوا المواد انتوا لجنة قانونية

السيد المقرر

الواقع احنا اخذناها بالفعل من نظام مجلس النواب ومجلس الاعيان .

د . اسحق الفرحان

في اي وقت دولة الرئيس في اي وقت وفي أي حال من الحالات لا يجوز اخراج العضو من الجلسة اطلاقاً برأيي يخرج من كل المجلس ولايخرج من الجلسة .

السيد المقرر

انا بدي اجاوب عليها سيدي . هناك قواعد لايجوز التعرض لها حاطينها المساس بكرامة المجلس المساس بكرامة رئيس المجلس . اذا عضو —(غلط) وقال انا ما بطلع — ومنعه المجلس وقرر ولم يحترم قرار المجلس فاذا نعمل به . واذ امتنع عن الحرمان —قال انا بدي اظل احكي لازم يوضع ضوابط .انا واثق انه لن يستعمل هذا الحكم في هذا المجلس .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

الحقيقة يعني في فئة عم تضمر بما يسمى ضبط الامور في المجلس ولايحق ان نطلب من رئيس المجلس عملياً امـا ضبط الامور في المجلس لـ (٦٠)

رجل هي اساساً تعتمد على اخلاق والوجدان الذي يتكلم فيه الرجل ولم تعتمد على العقوبات. لذلك لابد من وجود مواد تنظم طريقة التحدث ولابد من وجود مواد تنص على منع التعرض لبعض الامور التي لاينبغي التعرض لها . العضو قابل ان ينافس لذلك انا اقترح انه المواد ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢ لحد ٥٨ أن يعاد النظر فيها على اساس ادراك ان ضبط النظام في المجلس انما منبعه مستوى اعضاؤه وليس منعه ..... ثانياً : هذا النظام قد يقرأ في الخارج في كل محل . غير لائق لنا ان يقرأ نظام المجلس والله حاطين فيه هذه الاشياء كون هذا النظام كون هذه النصوص وجدت قبل (٢٦) سنة ليس يعني تقديساً لها بل يعني ان نتخطاها .

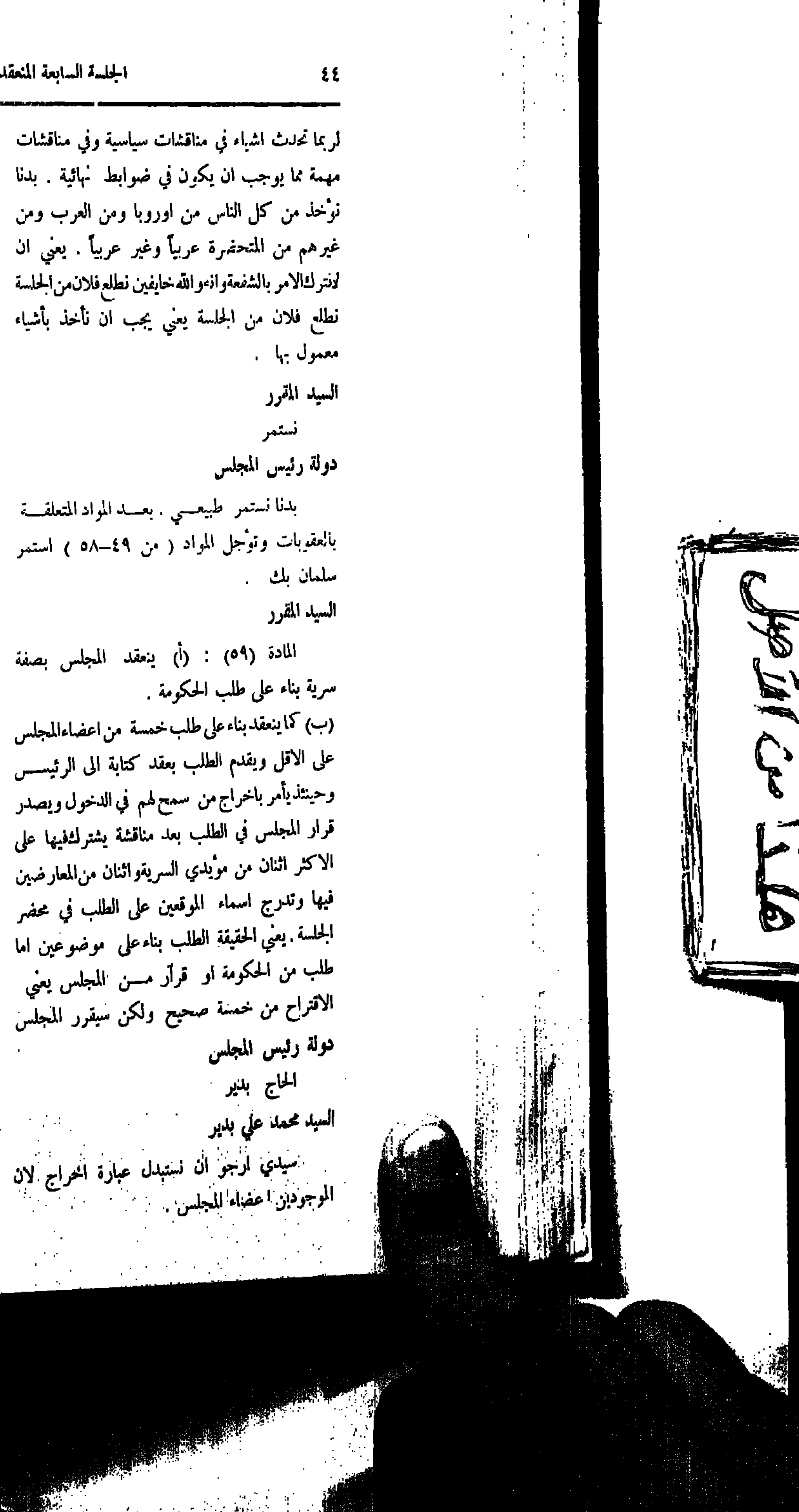
السيد المقرر

ياسيدي على كل حال انا وعدت المجلس يعني وعدت اللجنة القانونية اذا اراد المجلس ان يتجاوز المناقشة فاللجنة القانونية كما اتفقنا ستعيد النظر في هذه النصوص وتفرغ او تضع نصوص جديدة معقولة الي يقبلها المجلس الكريم فاحنا اذا امرتوا اذا بتوافقوا ننتقل الى بحث اخر ..

دولة رئيس المجلس

اذن هناك اقتراح يأخذ بعين الاعتبار مواد محددة في العقوبات وفي التنظيم وفي الاخراج وغيره يرى المجلس ان تعيد اللجنة صياغتها من يؤيد هذا الاقتراح ؟ كل الاخوان .

مع التنبيه الى انني اطلب من هذه اللجنة ان تستأنس ايضاً يعني يجب ان لانعيش في فراغ . ان نستأنس بالانظمة البرلمانية المعمول بها او المجالس الشعبية المعمول بها وما يجب ان يكون من اشياء واضح



لربما تحدث اشياء في مناقشات سياسية وفي مناقشات مهمة مما يوجب ان يكون في ضوابط نهائية . بدنا نؤخذ من كل الناس من اوروبا ومن العرب ومن غيرهم من المتحضرة عربياً وغير عربياً . يعني ان لانترك الامر بالشفعة وانه والله خايفين نطلع فلان من الجلسة نطلع فلان من الجلسة يعني يجب ان نأخذ بأشياء معمول بها .

السيد المقرر

نستمر

دولة رئيس المجلس

بدنا نستمر طبيعي . بعد المواد المتعلقة بالعقوبات وتؤجل المواد (من ٤٩–٥٨) استمر سلمان بك .

السيد المقرر

المادة (٥٩) : (أ) ينعقد المجلس بصفة سرية بناء على طلب الحكومة .

(ب) كما ينعقد بناء على طلب خمسة من اعضاء المجلس على الاقل ويقدم الطلب بعقد كتابة الى الرئيس وحينئذ يأمر باخراج من سمح لهم في الدخول ويصدر قرار المجلس في الطلب بعد مناقشة يشترك فيها على الاكثر اثنان من مؤيدي السرية واثنان من المعارضين فيها وتدرج اسماء الموقعين على الطلب في محضر الجلسة . يعني الحقيقة الطلب بناء على موضوعين اما طلب من الحكومة او قرار من المجلس يعني الاقتراح من خمسة صحيح ولكن سيقرر المجلس

دولة رئيس المجلس

الحاج بدير

السيد محمد علي بدير

سيدي ارجو ان نستبدل عبارة اخراج لان الموجودين اعضاء المجلس .

السيد المقرر

اخراج المتفرجين

دولة رئيس المجلس

لا يحضرها الا المجلس والحكومة يعني شغله من هالنوع .

عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

انا اقترح حذف الفقرتين واستبدالهم بالتعبير التالي : – ينعقد المجلس بصفة سرية اذا قرر ذلك بالاكثرية المطلقة بناءً على طلب الحكومة او طلب عشرة من الاعضاء . واساس التعديل حصل سأشرح ليش . القاعدة في جلسات المجلس تكون علنية والسائدة في جلسات المجلس الاساسية حتى لا يضطر المناقش ايضاً ان تكون علنية . وان تكون شبابيك المجلس مفتوحة على الرأي العام عنصر اساسي من عناصر السرية اذن السرية هي استثناء لا بد ان يكون له مبرر قوي . لذلك وما دام الامر كذلك الاستثناء يتحقق في امرين . الاول ان انعقاد الجلسة السرية يكون بموافقة المجلس هاي وحده . هالموافقة بتكون بناءً على احد امرين اما بطلب من الحكومة واما بعشرة عضاء . اما ان يبقى النص كما هو فمعناه ما يلي وللمجلس ان يقبله او يرفضه . معنى النص كما هو كما يلي : أ– في وسع الحكومة حسب النص هذا ان تفرض ان تكون الجلسات سرية بمعنى ينعقد المجلس بجلسة سرية بناءً على طلب الحكومة اذا ما قبلت موافقة المجلس معناه يكفي طلب الحكومة . اذا غير هيك بنعدل من حيث المعنى . في الحالة الثانية ايضا ب– معناها انه يكفي ان يطلب (٥) اعضاء في الحالات السابقة كنا لازم نصر على (١٠) أعضاء . يعني لما العملية فيها عملية ممارسة النص المجلس صلاحيات ايجابية او التوسعية بتقول عشرة لما جلسة

سرية بتقول خمسة . انسجاماً مع ما قلناه ان يكون عشرة . اذن يصبح النص كما يلي : – ينعقد المجلس بصفة سرية اذا قرر ذلك بالاكثرية المطلقة بناءً على طلب الحكومة او على عشرة من الاعضاء وشكراً .

السيد المقرر

بالله ياسيدي لطفاً في نقطة . انا بدي بس اشير لنقطة بعدين المجلس يحكي . في هنا عندك القانون بقول الفقرة –ب– من المادة(٩) تكون جلسات المجلس علنية . الاصل علانية الجلسات على انه يجوز عقد جلسات السرية المجلس بطلب من الحكومة او بقرار من المجلس . بتصور ان هذا النص يتفق تماماً مع نص القانون .

دولة رئيس المجلس

شكراً .

الحاج بدير

السيد محمد علي بدير

شكراً .

دولة رئيس المجلس

ممتاز .

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

ياسيدي انا بدي أأكد على حكم القانون . المادة التاسعة فقرة –ب– تجعل للمجلس خياراً في عقد الجلسة السرية من عدمها اذا طلبت الحكومة ذلك وذلك ظاهراً بصراحة النص . ومع ايماني بأن هذا النص هو ينتقص الى حد ما من الصورة الديموقراطيه المطلوبة الا ان هذا النص موجود وعلينا ان نتعامل معه كما هو . وعلى ذلك ارى ان لا يوافق على اقترح الاستاذ الريماوي من حيث تعديل هذه الفقرة . اما من حيث جعل عدد الاعضاء عشرة فانني اوافق على ذلك .

دولة رئيس المجلس

ممتاز .

السيد المقرر

موافقين

دولة رئيس المجلس

دكتور جمال .

د . جمال الشاعر

في الحقيقة ان روح هذه الفقرة هي حول التفاعل الايجابي وبناء جسور من الثقة بين الحكومة واعضاء المجلس . فلو فرضنا ان الحكومة طلبت جلسة سرية لمناقشة اي قضية من القضايا ثم اجبرها المجلس ان تكون الجلسة علنية فقط تضطر الى عدم وضع الحقائق امام المجلس مما يفسد علينا الاطلاع الكامل على الامور التي تريدها الحكومة بناء عليها . فمن نتيجة السرية هي الانفتاح الواضح في الجلسة السرية الماضية وهناك كثير من الامور التي لايمكن للحكومة ان تتطرق لها لو كانت الجلسة علنية . ليس بالضرورة خوفاً من الرأي العام وانما هناك قد يجد احراجات مش بس الحكومة انما البلد كلها . وفي هذا ايضاً بنسحب على اية مجموعة من الاعضاء الذين يريدون ان يتقدموا بطلب ويحجمون عن الكلام المرتجل في حالة الجلسة العلنية . ولذلك في الحقيقة اطلب ابقاء المادة كما هي بما فيها العدد . الاقتراح عندما يقدم ويوقع عليه من عشرة اشخاص يستدعي انه صاحب الاقتراح على الاقل يقنع عشرة اشخاص قبل ما يتقدم . ولكن قد يكون هناك شخص واحد مش بس خمسة عنده من الامور الخطيرة والهامة بحيث يطلب جلسة سرية .

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

انا ارغب في ان استبعد التفسير القانوني الذي تفضل به الزميل حكمت وخلص منه الى ان القانون نص القانون يستبعد اقتراح المادة (٩) بتقول :- تكون جلسات المجلس علنية . هذه القاعدة العامة على انه يجوز عقد جلسات سرية بطلب الحكومة هذا الجواز ليس فيه معنى الالزام . ويتحول هذا الجواز الى قبول بقرار من المجلس اذن نص القانون بدون ريب الى جانب اقتراحي . بقي الامر الاخر مرة اخرى انا اتحدث على افتراض ان كل عضو من هذا المجلس لديه من المسؤولية العامة ولديه من المقدرة على تقدير الامور ما يجعله يقرر عندما يكون سرية او علنية يقرر على اسس صحيحة من التضحية ولذلك لا ارفض ابداً لما انه المجلس يصير على العلانية حيثما الامور تقتضي السرية . يجب ان نثق ان المجلس قادر ان يمارس مثل هذله الامور بادراك لمصلحة البلد وامته وغير ذلك . لذلك فانني اصر على اقتراحي وارى انه مستقيم من الناحية القانونية ومن ناحية المصلحة .

دولة رئيس المجلس

عندك شيء .

السيد المقرر

سيدي بس انا انبه لنقطة . انه الحقيقة في شغله : في حق متبادل .. مثل ما الحكومة على رأيي الاستاذ طاهر عندما تطلب عقد جلسة سرية لابد من عقدها كذلك ... إحنا نلزم الحكومة ايضاً لما بنقرر لابد من عقد جلسة سرية .

دولة رئيس المجلس

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

بالنظر لنص الفقرة ... من المادة التاسعة يتضح فيها ما يلي ... على انه يجوز عقد جلسات سرية للمجلس بطلب من الحكومة وهذه حالة على حده . او بقرار من المجلس اي عندنا حالتين وليس هناك جمع بين الحالتين . لو اراد المشرع ان يذهب المذهب الذي ذهب اليه الاستاذ عبد الله الريماوي لقال بطلب من حكومة وبقرار من المجلس . اما ايراد كلمة او فهي تعني الحالتين . ولذلك يقال كل المسكة او ... التي لاتجمع بينهما وهذا هو المقصود .

دولة رئيس المجلس

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

السيد طاهر حكمت

(متابعة) : لذلك نرى ان القانون اطلاقة لا يسمح لحجب هذه الصلاحية عن نفسه .

دولة رئيس المجلس

امام المجلس الان اقتراح من معالي عبدالله بك بتعديل هذه المادة ١٤ وردت في قرار اللجنة ومن يثني على اقتراح عبد الله بك ؟ . من يؤيد اقتراح عبد الله بك ؟

عد عدنان بك .

السيد الامين العام

(١٤) .

دولة رئيس المجلس

لم يفز .

اذن تبقى المادة كما هي جاءت من اللجنة القانونية . (موافقة) .

السيد المقرر

المادة (٦٠) : — ليس لأحد من موظفي المجلس ما عدا أمين السر حضور الجلسات السرية إلا اذا أجاز المجلس ذلك .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذه المادة

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦١) : — يقوم بتحرير محاضر الجلسات السرية أمين السر لمراقبة عضو من اعضاء المجلس أو أكثر يختاره الرئيس وتحرر هذه المحاضر وتتلى في الجلسة ذاتها للموافقة عليها ويحفظها أمين السر ولا يجوز لغير اعضاء الاطلاع عليها .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٢) : — متى زال السبب الذي يترتب عليه محضر الجلسة بصفة سرية يستشير الرئيس المجلس في العودة الى الانعقاد علانية

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٣) : — لا يجوز لاحد الاعضاء أن ينصرف نهائياً من المجلس حال إنعقاد الجلسة إلا بإذن من الرئيس

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٤) : — قبل إنتهاء كل جلسة يعلن الرئيس موافق المجلس يوم إنعقاد الجلسة الجلسة التالية ويزود رئيس الوزراء والوزراء واعضاء المجلس بجدول الاعمال .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٥) : — يحرر محضر لجميع اعمال اعمال كل جلسة يحتوي على تفصيل ما تلي من المذكرات او المذكرات والمشروعات والاقتراحات وما دار من المناقشات والآراء وما صدر من القرارات وكذلك اسماء الاعضاء في كل اقتراح بالنداء بالاسم مع بيان رأي كل واحد منهم وينشر محضر اللجلسة في ملحق للجريدة الرسمية الرسمية بعد موافقة المجلس عليها ويقوم بتحرير واعداد هذا الملحق أمين سر المجلس ويعده وفقاً لمتطلبات المجلس ويجوز أن يدون فيه بموافقة الرئيس كل ما يهم الاعضاء الاطلاع عليه من مواضيع ومقررات واجتماعات اللجان وتوصيات المجلس .

السيد عبد الله الريماوي

انا ارغب في ان استبعد التفسير القانوني الذي تفضل به الزميل حكمت وخلص منه الى ان القانون نص القانون يستبعد اقتراح المادة (٩) بتقول :— تكون جلسات المجلس علنية . هذه القاعدة العامة على انه يجوز عقد جلسات سرية بطلب الحكومـة هذا الجواز ليس فيه معنى الالزام . ويتحول هذا الجواز الى قبول بقرار من المجلس اذن نص القانون بدون ريب الى جانب اقتراحي . بقي الامر الاخر مرة اخرى انا اتحدث على افتراض ان كل عضومن هذا المجلس لديه من المسؤولية العامة ولديه مـن المقدرة على تقدير الامور ما يجعله يقرر عندما يكون سرية او علنية يقرر على اسس صحيحة من التضحية ولذلك لا ارفض ابداً لما انه المجلس يصير على العلانية حيثما الامور تقتضي السرية . يجب ان نثق ان المجلس قادر ان يمارس مثل هذه الامور بادراك لمصلحة البلد وامته وغير ذلك . لذلك فانني اصر على اقتراحي وارى انه مستقيم من الناحية القانونية ومن ناحية المصلحة .

دولة رئيس المجلس

عندك شيْ .

السيد المقرر

سيدي بس انا انبه لنقـطة . انه الحقيقة في شغله . في حق متبادل . مثل ما الحكومة على رأيي الاستاذ طاهر عندما تطلب عقد جلسة سرية لابد من عقدها كذلك ... إحنا نلزم الحكومة ايضاً لما بنقرر لابد من عقاد جلسة سرية .

دولة رئيس المجلس

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

بالنظر لنص الفقرة ـب ـ من المادة التاسعة يتضح فنيها ما يلي : — على انه يجوز عقد جلسات سرية للمجلس بطلب من الحكومة وهذه حالة على حده . او بقرار من المجلس اى عندنا حالتين وليس هناك جمع بين الحالتين . لوا رد المشرع ان يذهب المذهب الذي ذهب اليه الاستاذ عبد الله الريماوي لقال بطلب من الحكومة وبقرار من المجلس . اما ابراد كلمة او فهي تعني الحالتين . ولذلك يقال كل السمكة او اشرب اللبن اي لاتجمع بينهما وهذا هو المقصود .

دولة رئيس المجلس

دولة رئيس المجلس

عبد الله بك .

السيد طاهر حكمت

(متابعة) : لذلك نرى ان القانون اطلاقة لا يسمح لحجب هذه الصلاحية عن نفسه .

دولة رئيس المجلس

امام المجلس الان اقتراح من معالي عبد الله بك بتعديل هذه المادة كما وردت في قرار اللجنة ومن يثني على اقتراح عبد الله بك ؟ . من يؤيد اقتراح عبد الله بك ؟

عد عدنان بك .

السيد الامين العام

(١٤) :

دولة رئيس المجلس

لم يفز .

اذن تبقى المادة كما هي جاءت من اللجنة القانونية . (موافقة) .

السيد المقرر

المادة (٦٠) : — ليس لأحد من موظفي المجلس ما عدا أمين السر حضور الجلسات السرية إلا اذا أجاز المجلس ذلك .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذه المادة

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦١) : — يقوم بتحرير محاضر الجلسات السرية أمين السر لمراقبة عضو من اعضاء المجلس أو أكثر يختاره الرئيس وتحرر هـذه المحاضر وتتلى في الجلسة ذاتها للموافقة عليهـا ويحفظها أمين السر ولا يجوز لغير اعضاء الاطلاع عليها .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٢) : — متى زال السبب الذي يترتب عليه محضر الجلسة بصفة سرية يستشير الرئيس المجلس في العودة الى الانعقاد علانية

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٣) : — لا يجوز لاحد الاعضاء أن ينصرف نهائياً من المجلس حال إنعقاد الجلسة إلا بإذن من الرئيس

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٤) : — قبل إنتهاء كل جلسة يعلن الرئيس موافق المجلس يوم إنعقاد الجلسة الجلسة التالية ويزود رئيس الوزراء والـوزراء واعضاء المجلس بجدول الاعمال .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص

الجميع

موافقون

السيد المقرر

المادة (٦٥) : — يحرر محضر لجميع اعمال اعمال كل جلسة يحتوي على تفصيل ما تلي من المذكرات او المذكرات والمشروعات والاقتراحات وما دار من المناقشات والآراء وما صدر مـن القرارات وكذلك اسماء الاعضاء في كل اقتراح بالنداء بالاسم مع بيان رأي كل واحد منهم وينشر محضر اللجلسة في ملحق للجريدة الرسمية الرسمية بعد موافقة المجلس عليها ويقوم بتحرير واعداد هذا الملحق أمين سر المجلس ويعده وفقاً لمتطلبات المجلس ويجوز أن يدون فيـه بموافقة الرئيس كل ما يهم الاعضاء الاطلاع عليه من مواضيع ومقررات واجتماعات اللجـان وتوصيات المجلس .

دولة رئيس المجلس

ابو عصام

السيد محمد علي بدير

الحقيقة المادة (٦٥) اعتقد بدها شطب . بعد موافقة المجلس على المحضر . يعني بأن الموافقـــة تجري على الجريدة الرسمية . لانه مع بيان رأي كل واحد منهم وبنتشر محضر الجلسة في ملحق الجريدة الرسمية بعد موافقة المجلس . ارجو ان تشطب‌لان الموافقة حصلت . والا تؤخذ الموافقة للجريدة الرسمية

السيد المقرر

تنشر بعد الموافقة . يعني النشر يتم بعد موافقة المجلس على المحضر .

السيد محمد علي بدير

افرغ المحضر ووفق عليه ولو بنسبة ثم ينشر في الجريدة . يعني الموافقة حصلت . لما بتقول ينشر في الجريدة بعد الموافقة . معناها إنتشر في الجريدة فليش الموافقة ؟ اذا شطبت يستقيم الموضوع .

السيد المقرر

انا معك . بنشطبها .

دولة رئيس المجلس

ممتاز .

صحح ياعدنان بك .

السيد المقرر

يعني بنسبقها وبنعملها ان هذا المحضر بده يوافق‌عليه‌المجلس. بعدالموافقة عليه يجري نشره في الجريدة الرسمية . يستقيم العمل ؟ .

دولة رئيس المجلس

طاهر بك عندك شيء .

السيد طاهر حكمت

سيدي يحرر محضر لاعمال كل جلسة وليس لجميع اعمال الجلسة .

السيد المقرر

وبعد موافقة المجلس عليها ينشر محضـــر الجلسة في ملحق الجريدة الرسمية .

دولة رئيس المجلس

في مطلع المادة . يحرر محضر لاعمال كـــل جلسة .

فهل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

الجميع

موافقون .

دولة رئيس المجلس

استمر .

السيد المقرر

الاستيضاحـــات : – المـــادة (٦٦) : – الاستيضاح هو استفهام العضو عـــن امر يجهله او رغبته في التحقق من حصول واقعه وصل علمها اليه او استعلامه عن نية الحكومة في امر من الامور المتعلقة بالخدمات والمرافق العامة . ويقدم الاستيضاح الى رئيس المجلس الذي يحيله الى الجهات المختصة خلال اسبوع .

دولة رئيس المجلس

معالي عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

لمجرد لفت نظـــر . حصر الاستيضـــاح في الخدمات والمرافق العامة . واستعلامه عن نية الحكومة في امر من الامور المتعلقة بالخدمات والمرافق العامة يعني حسب هذه المادة تملك الاستيضاح في سياسة الحكومة العامة . انا اعلم ان تعديل هذا الامر

يأتي هنا الان . لان المادة المادة المتعلقة بهذه الامـور اظن المادة سبعة فقرة (د) هي الواجبة . فيجب ان يكون واضحاً انه نحن بحاجة الى تعديل القانون بحيث نتمكن من الاستيضاح في السياسة العامة . واذا كنا نقر هذه المادة بشكل عارض فاننا نسعى بذلـــك انتظاراً لبينما نناقش المادة في القانون .

السيد المقرر

ياسيدي مثل ما تفضل عبد الله بك إحنا راعينا القانون بالضبط وما دام هذا القانون بدنا نمشي معه

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على النص الذي تلاه المقرر؟

لجميع

موافقون .

دولة رئيس المجلس

استمر

السيد المقرر

يجب ان يكون الاستيضاح موجزاً منصباً على الوقائع المطلوب توضيحها خالياً من التعليق والجدل والاراء الخاصة . كما يجب ان لايكون توجيهه ضاراً بالمصلحة العامة او مخالفاً لاحكام الدستور والقانون وان لايشتمل على عبارات نابية او ذكر اسمـــــاء اشخاص او المساس بهم فيما يتعلق بشؤونهم الخاصة وان لايكون موضوعه مغلقاً بشخص العضو او مصلحة خاصة موكول امرها اليه لما يجب ان لا يشير الى ما ينشر في الصحف وان لايكون فيه مساس بأمر معلق امام القضاء .

دولة رئيس المجلس

أمين بك .

السيد امين شقير

سيدي قد اشير في مطلع المادة الى وجود إختصار الاستيضاح بأمور محددة . ثم جاءت الفقرة الثانية من المادة لتشير الى انه لايجوز ان يكون توجيه الاستيضاح ضاراً بالمصلحة العامة ، الواقع ان هذا هذا النص واسع وفضفاض وقابل للتكوين والتفسير في كل مناسبة حيث ترى المسؤول عنه انه في سؤال وجه اليـــه مـــا يمكن ان يعتبر ان يكون احراجاً يضطر الى اظهار حقيقة . فأنا باعتقادي ان المصلحة العامة هنا واردة في اساس معنى الاستيضاح وطالما انه قيل بأن يكون منصباً على قضايا محددة وممنوعاً فيه التعرض للاشخاص او المصلحـــة الشخصـــية فالمصلحة العامة قد تأمنت ولايجوز ان يرد عليه مثلا بأن هذا يمكن ان يكون ضاراً بالمصلحة العامة ولذلك لايجوز ان يوجهه . لهذا ارى ان نشطب عبارة – ضاراً بالمصلحة العامة – وان يقتصر – على ان لا يكون مخالفاً لاحكام الدستور والقانون – ثم هناك انقسام يحتاج الى تبريـــر . لماذا لايجوز ان يجري الاستيضاح استناداً الى ما نشر في الصحف ؟ هل هذه الصحف جهه لا يجوز لها ان تزود الناس بالمعلومات او انها وسيلة الناس في الحصول للمعلومات ،وبالتالي فان ما ينشر فيها اما ان يكون صحيحاً وحينئذ يكون السؤال مبرراً او لا يكون صحيحاً فعلى الجهـــــة المسؤولة ان تؤكد بأن ما نشر لم يكن صحيحاً .

السيد المقرر

الحقيقة موضوع ان لايكـــون الاستيضاح ضاراً بالمصلحة العامة بعتقد هو ضابط سليم وشرط سليم لانه اي استيضاح ممكن انه يوجه استيضاح من احد الاعضاء قد يكون فيه مساساً او كشف بأمور تهم امر البلد او خطتها السياسية او غير ذلك هذه

نقطة . . اما فيما يتعلق بالصحف فبتصور الغاية من ذلك هي عدم تزويد اقوال تتناقلها الصحف نحـــن عرفنا الاستيضاح انه عن امر يجهله العضو او يريد ان يأخذ معلومات عنه . فاذا كانت الصحف اوضحت هذا الموضوع لم يبق مجال يعني نجي نستوضح فية . وهو استيضاح من عضو واحد — وربمـــا يكون الزملاء الاخرين اعضاء اللجنة لديهم توضيح اكثر يعني للرد .

دولة رئيس المجلس

الحاج بدير

السيد محمد علي بدير

ياسيدي في الحقيقة بالنسبة لشطب ضاراً بالمصلحة العامة . من هذه هو الذي سيحدد ؟ ....

السيد المقرر

.... المجلس .

السيد محمد علي بدير

(متابعاً) : مع انه اي مسؤول ربما يحددهـــا بالشكل الذي يراه . لكن اذا ما في مخالفة للدستور ولا للقانون اعتقد ان المصلحة العامة مضمونة كما انه قضية الصحف ليس من المناسب ذكرها لانـــــه الصحف مصونة .

دولة رئيس المجلس

استاذ محمود

السيد محمود الشريف

دولة الرئيس اوئد الاقتراح الذي تقدم به الاستاذ شقير فيما يتعلق بموضوع المصلحة العامة فيها انها مطاطة وخطرة . ويضاق في منع البحث في بعض القضايا . طالما انه نصت المادة على ان لا يكون الاستيضاح مخالفاً للدستور والقانون فبتصوري ان نشطب عبارة ضاراً بالمصلحة العامة . فيما يتعلق بما ينشر في الصحف احياناً الصحف تثير قضايا قد لا يكون لاعضاء او المواطنين علم بها . فيحتمل مثل هذه القضايا احد الاعضاء على ان يتوجـــه بسؤال للاستيضاح من الوزير المختص فيما اذا كان هذا الكلام المنشور صحيح او غير صحيح . وليس هناك بتصوري المتواضع اي ضير من شطب هذه المادة باعتبار الصحف عنصراً مهماً للمعلومات وجسراً ممدوداً بين المجلس وبين الشعب .

دولةرئيس المجلس

الحقيقة المفروض في العضو في المجلس الكريم اذا سمع عن حادثة ان يتحرى بنفسه وان يستكمل جوانب الموضوع . يـــعني ليس منطقياً انه لمجرد وجود (مانشيت) في الصحيفة هو يحمله ويطرحه على المجلس فليتحقق اذا الموضوع موضوع ضار او موضوع ظلم بنفسه ومن كل الجهات وهــــو يقدملنا معلومات ويثير قضية .

امين بك

السيد امين شقير

سيدي الرئيس يبدو ان ما اشرتم اليه مختلف عما نصت عليه المـــادة التي تتعلق بالصحف هنا وجوباً لايجوز ان يشير الى ما تنقله الصحف لماذا ؟ هل هي مصادر معادية ، هل هي عدوة المجتمع ؟ لماذا لايجوز ان يشار الى ما تنشره الصحف ؟ مـــا تنشره الصحف هـــو موقف او رأي او خبر او معلومات . فهذه الامور قد تمس المصلحة العامـــة وبأهمية كبيرة . من حق هذا المجلس بل من واجبه ان يشير اليها بوضوح وليس بشكـــل غير مباشر ولا عيب ولا ضير في هذا بل العكس هو تكريم لمعنى العلاقة والمسؤولية .

دولة رئيس المجلس

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

سيدي انا اوافق الاستاذ امين شقير عـــلى ضرورة حذف عبارة — يجب ان لايشير الى ماينشر في الصحف — وذلك لان اصل هذه العبارة على ما يبدو مأخوذة من بلاد تنشر فيها ما يسمى باسم الصحافة الغوغائية . والقصد بصحافـــة الفضائح والقصد من ايراد هذا النص في تلك البلدان التي تنتشر فيها مثل حرية الصحافة الواسعة لدرجة ان تكون فيها صحافة تسمى صحافة الفضائح . يقصد من ايراد هذا النص في انظمتها منع الاستناد الى مـــا تنشره الصحافة او الصحف . وذلك وحيث انه ليس لدينا مثل هذه الصحف ومن هذا النوع ولا يوجل ان يكون هناك مثل هذه . ارى ان تحذف هـــذه الفقرة . اما فيما يتعلق بالمصلحة العامة فانني مـــع احترامي لتفسيرات الزملاء ومع ايماني بامكانيـــة استخدام هذه العبارة كقميص عثمان ضد اي حركة او ضد اي سؤال . الا انني اعتقد ان ايراد مثل هذه العبارة هو شر لابد منه . وانه قد اتفق عـــــلى وضعة في كثير من العبارات من المجالس التشريعية واعتقد ان ابقاوه ليس فيه ضير أبداً .

دولة رئيس المجلس

السيد سليمان ارتيمه

السيد سليمان ارتيمه

أنا بقترح إنه موضوع المساس في المصلحة العامة هو لا يجوز البحث فيها لأنه في أشياء ومتطلبات وطبيعي تقرر مع المصلحة العامة فباعتقادي لو أخذنا مجلس الوزراء . الوزراء وموضوع المصلحة عامة إنه لا يجوز بحثها . ومجلس الوزراء من أبناوه من هذا البلد . ممكن يجي وزراء آخرين أنا باعتقادي إنه مصلحة البلد فوق كل الاعتبارات أما ان المجلس الكريم يأخذ معلوماته من الصحافة مع احترامي للصحافة فهذا شيْ لا يجوز . تستطيع أن نأخذ معلومات من الصحافة وندرسها واذا وجد إنه في إلها حقيقة فلا نقاش . وللذلك المصلحة العامة هي مصلحة البلد وفوق كل الاعتبارات

دولة رئيس المجلس

شكراً .

عبدالله بك

السيد عبد الله الريماوي

أنا يكون أي أمر سواء المناقشة او اقتراح أو استيضاح أي أمر أن لا يكون ضار بالمصلحة العامة مبدأ متفق عليه ...

دولة رئيس المجلس

... إذن النص عليه ضروري ...

السيد عبد الله الريماوي

(متابعاً) النص عليه في غير محله في هذه المناسبة هو الممنوع الاستيضاحات إلى هي ضد المصلحة العامة وإلا الممنوع واقعياً وفعلياً ،التفسير والاستيضاحات والمناقشة ؟ . هذه العبارة هي عبارة توجه مجموع نشاطات المجلس . وللذلك وضعها كعبارة كفقرة خاصة تتعـــلق فقـــط بالاستيضاحات في غير محلها . الفقرة كلها فيها نوع من التقيد إلى ما إله لزوم لأنه عرف الاستيضاح بالشكل التالي .. استفهام عن أمر يجهله أو رغبته في التحقق يتعلق بخـــدمات ومرافق التعريف نفسة للاستيضاح غامض . للذلك أنا أرجو أقر شطب المادة كلها شطب الفقزة مثل



يجب أن يكون الاستيضاح موجزاً ومنصباً على قاعدة يكون توضيحها خالياً من التعليق والجدل والاراء الخاصة ومراعياً لاحكام المادة (٦٦) إلى بتحدد ما هي طبيعة الاستيضاح .

دولة رئيس المجلس

الحقيقة أنا حضرت إجتماعات اللجنة واللجنة بالفعل استأنست بالنظام الداخلي للنواب والاعيان إلىّ معالي عبدالله بك كان عضو في في مجلس النواب ومن اشهر النواب والنظام هو الذي وضعه . وهذه المادة بنصها أخذت من النظام . فإذا كان على عضو مجلس الامه المنتخب أن يراعي المصلحة العامة أو أن لا يعتمد على الصحف اوالاشياء إلىّ تمس الاشخاص فأظن إحنا من باب كل العداله إنه نقتبس من تقاليدنا أيضاً ما يخدم مصلحتنا ــ المادة الآن .

عبد المجيد بك

السيد عبد المجيد حجازي

ياسيدي الاستيضاح على كل حال ما راح ينشر في الصحف . راح يقدمه لرئيس المجلس .

دولة رئيس المجلس

الاعتماد على ما تنشرة الصحف .

السيد عبد المجيد حجازي

(متابعاً) : الاستيضاح العضو راح يقدمه لرئيس المجلس ما راح ينشره ،في الصحف اذا كان فيه مساس بالمصلخة العامة ، فرئيس المجلس راح يحفظ الاقتراح .

دولة رئيس المجلس

عم ينشر في الصحف قبل منا يصلنا احياناً شكراً .

الان امامنا قرار اللجنة وامامنا ...

السيد المقرر

سيدي انا فكري انه نصوت على شغلتين ــعبارة كمايجب ان لاتكون التوجيه ضارة بالمصلحة العامة ــ واحد ــ والى ما ينشر في الصحف إثنين . يجوز انه مثلا هل نبقي كما يجب ان لايكون التوجيه ضارة بالمصلحة العامة اولا . وبعدها نصوت على ما ينشر في الصحف . يجوز يكون في ميل ان نبقيها .

دولة رئيس اجلس

اقتراح عبد الله بك .

السيد عبد الله الريماوي

الاقتراح من الاخ الاستاذ امين شقير بحلف العبارة كلها .

دولة رئيس المجلس

من يثني على ذلك ؟

السيد امين شقير

رجاءً الواقع الاخ عبد الله بك يبدو انه اساء فهمي في الاقتراح . انا لا اعتراض لي على التحفظات فيما يتعلق بأن تكون الاستيضاحات ضمن الدستور والقوانين وما يضــر ســمعة بعض الناس . انما في اعتراض اساسي على وجود نص من نوع توجيه على ان لا يكون توجيه ضاراً بالمصلحة العامة . لان هذا يفرض مجال الاجتهاد والتفسير والمواقف الي يعتبرها كيفية وما يمكن ان ينشر في الصحف اتهاماً مسبق لاي ما ينشر في الصحف من اجل غير عادل اولا وغير منطقي وضار بالمصلحة العامة وجود نص من هذا النوع .

دولة رئيس المجلس

اذن امامنا هذا الاقتراح نريد شطاب عبارتين من المادة كما جاءت من اللجنة القانونية من يثني على اقتراح امين بك بشطب العبارتين . . .

السيد المقرر

اذا ممكن نصوت على كل وحده لحالها .

دولة رئيس المجلس

اقتراح امين بك ان نشطب المصلحة العامة وان نشطب ما يؤخذ من الصحف . وذكرت المجلس الكريم بأنه هذه المادة بنصها اخذت من النظام الداخلي للنواب والاعيان . وان هناك حكمة الشارع قصدها بها وكما قال جمال بك ليس خلاف بين الحكومة والمجلس في تقدير المصلحة العامة في نظر اي انسان فمن يثني عليه من يؤيد اقتراح امين بك ؟

عد الاصوات .

السيد الامين العام

(١٥) .

دولة رئيس المجلس

سقط الاقتراح .

تبقى المادة كما جاءت من اللجنة القانونيــة كمّل .. (موافقة) .

السيد المقرر

المادة (٦٨) : ــ لايجوز ان يوقع الاستيضاح أكثر من عضو واحد ــ باعتبار انه سؤال من عضو

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٦٩) : ــ يجيذ الوزير علي الاستيضاح في الجلسة وله ان يطلب تأجيل الاجابة ثمانية ايام الا اذا رأى المجلس تقصير هذا الاجل ووافق الوزير على ذلك . للعضو ان يطلب الاجابة عن استيضاحــه في الجلسة ويجب ان تكون الاجابة في ا التــين مقصورة على ما طلب مقدم الاستيضاح توضيحه

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٧٠) : ــ للعضو الذي قدم الاستيضاح دون غيره ان يستوضح الوزير او يرد عليه بايجاز مرة واحدة .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

مواقون .

السيد المقرر

المادة (٧١) : ــ يخصص نصف ساعة في اول الجلسة للاستيضاحات والاجوبة فاذا بقي بعد ذلك شيءٌ نيها يدرج في جدول اعمال الجلسة التالية .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميع

موافقون .

السيد المقرر

المادة (٧٢) : ــ لاتطبق الاجزاءات الخاصة بالاستيضاحات على ما يوجه منها الى الوزراء عند المناقشة في الميزانية وفي مشروعات القوانين فان لاعضاء ان يوجهوها في الجلسة في اي وقت شاأو.

دولة رئيس المجلس

دكتور زهير

الدكتور زهير ملحس

دولة رئيس المجلس

سيدي اذا ممكن التأجيل للاسبوع القادم لانه في مواد سابقة لم تنتهي بعد .

دولة رئيس المجلس

مواد العقوبات

السيد المقرر

سوف ندرسها .

٨ – تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة

دولة رئيس المجلس

اذن نرفع الجلسة ويوم الاثنين ٧٨/٦/١٢ لدينا جلسة كالمعتاد وهناك اقتراح الحقيقة او تحسس من الاخوان ان نبدأ الجلسة في الساعة العاشرة. شو رأي الاطباء والمحامين . شيْ اخر غداً تقوم بزيارة القيادة العامة ولدينا برنامج للاطلاع على موٴسستنا العسكرية ودورها وارجو من جميع الاعضـــــاء الحضور للمجلس الساعة الثامنة والنصف وتكـون هناك في التاسعة. ولدينا برنامج ينتهي بغذاء وعودة الى بيوتنا في الساعة الثانية والنصف . والوسائل مـــن من القيادة الى اي زيارة اخرى من الجيش .ووسائل مريحة .

امين عام المجلس الوطني الاستشاري
عدنان بعيـــون

رئيس المجلس الوطني الاستشاري
احمـد اللـــوزي

تعريــــف

١ – أعد وبــوب هذا العدد واشرف على تنظيم ضبطه امــين عـــام المجلس الوطني الاستشاري : **السيد عدنان بعيون** .

٢ – تام بتنظيم هذا المحضر مساعد الامين العام **السيد وليد النجداوي** ومنظما الضبط **السيدان نذير عطيات ونصري الشمايلة** .

٣ – تام بالاشراف عـلى طباعـــة هـذا العـــدد وتدقيقـه في المطبعـــــة : منظم الضبط **السيد نصري الشمايلة** ومامور المجلة **السيد غسان النجداوي** .

قرار رقم (٦) لسنة ١٩٨٧

صادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين

بناء على طلب رئيس الوزراء بكتابه المؤرخ ١٩٧٨/٥/١٧ رقم ن/٥٢٩٩/٢١ اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين في مكتب رئيسه لاجل تفسير البند (ج) من الفقرة الاولى للمادة /١١من قانون نقابة المحامين النظاميين والبند الخامس من الفقرة (أ) للمادة الرابعه من قانون المجلس الوطني الاستشاري وبيان ما اذا كانت العضوية في المجلس الوطني الاستشاري تعتبر وظيفة عامة لا يجوز الجمع بينها وبين المحاماه ام انها لا تعتبر وظيفة عامة ويجوز الجمع بينها وبين اعمال المحاماه .

وبعد الاطلاع على كتاب رئيس الوزراء الموجه لوزير العدل بتاريخ ١٩٧٨/٥/١٧ وثدقيق النصوص القانونية يتبين .

١ – ان المادة /١١ من قانون نقابة المحامين النظاميين رقـم (١١ لسنـة ١٩٧٢ تنص على ما يأتي .

١ – لا يجوز الجمع بين المحاماه وما يلي :

أ – رئاسة السلطة التشريعية .

ب– الوزارة

ج – الوظائف العامة او الخاصة الدائمـة والمؤقته براتب او مكافأة عدا من يتولى من المحامين الاساتذة اعمال المحاماه في مؤسسة رسمية او شبه رسمية او شركة

د – احتراف التجارة وتمثـيل الشركات الاجنبية في اعمالها التجارية .

هـ – منصب مدير في اي شركة اومؤسسة رسمية او شبه رسمية او اية وظيفة فيها

و– جميع الاعمال التي تتنافى مع استقلال المحامي اوالتي لاتتفق مع كرامة المحاماه

٢ – لا يسري حكم هذه المادة على الاشتغال في الصحافة الحقوقية والثقافية وعضوية المجالس التمثيلية واساتذة القانون في الجامعات المسجلين في سجل المحامين الاساتذة .

٣ – ان البند الخامس من الفقرة (أ) للمادة الرابعة من قانون المجلس الوطني الاستشاري رقم (١٧) لسنة ١٩٧٨ تشترط فيمن يعين عضوا في المجلس ان لا يكون موظفا يتقاضى راتبه من الاموال العامة بما في ذلك البلديات .

٤ – ان المادة الخامسة من نفس القانون الاخير تنص على ما يلي : –

أ – تكون مدة المجلس سنتين يعاد تشكيلة في نهايتها وفقاً لاحكام هذا القانون وللملك ان ان يحل المجلس في اي وقت وان يعفي اعضاءه او ايا منهم من عضوية المجلس او ان يقبل استقالته منه .

ب– يعتبر المجلس منحلا حكما عـــند انتخاب المجلس النيابي وانعقاده

٤ – ان الفقرة الاولى من المادة /١٣ من قانون نقابة المحامين النظاميين تنص على ما يأتي :

١ – لا يجوز للمحامي الذي يتولى عضوية عضوية المجالس العامة من تشريعية او بلدية او ادارية قبول الوكالة بنفسه او بواسطة محام يعمل لحسابه ضد المجالس التي يشترك فيها او الدوائر التابعة لها خلال مدة عضويته .

وباستقرار هذه النصوص نجد انه ليس فيها ما يمكن ان يستفاد منه بأن العضوية في المجلس الوطني الاستشاري تعتبر وظيفة يمتنع معها الجمع بينها وبين اي وظيفة اخرى بل على العكس من ذلك فأن هنالك نصوص تقطع بأن هذه العضوية لا تعتبر وظيفة وهي .

١ – نص البند الخامس من الفقرة (أ) للمادة الرابعة من قانون المجلس الوطني الاستشاري الذي اشترط فيمن يعين عضوا في المجلس ان لا يكون موظفا ، فلو كان القانون يعتبر عضو المجلس موظفا لما اشترط ان لا يكون موظفا لانه بهذا الاشتراط يكون قد اشترط امرا محالا اذ كيف يمكن ان يكون الموظف غير موظف ومن القواعد ان المستحيل لذاته لا يجوز اشتراطه او التكليف به .

والايرد هنا القول بأن ما هدف اليه واضع القانون من هذا النص هو عدم جواز الجمع بين عضوية المجلس كوظيفة وبين اي وظيفة اخرى ، ذلك لان النص لا يفيد هذا المعنى لالغة ولا اصطلاحاً .

٢ – نص المادة /١٦ من نفس القانون الذي اوجب ادراج وظائف الجهاز الاداري للمجلس الوطني الاستشاري في جدول تشكيلات الوظائف دون ان وجب ادراج عضوية المجلس في الجدول – الامر الذي يدل على ان العضوية ليست وظيفة والا لكان القانون اوجب ادراجها في الجدول شأنها في ذلك شأن الوظائف الاخرى وفقاً للقاعدة المقررة للوظائف العامة المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية وهو النظام العام المتعلق بالموظفين حيث وصف الموظف في المادة بأنه هو الذي ادرج وظيفته في نظام تشكيلات الوظائف الصادر بمقتضى قانون الميزنية العامة للدولة او ميزانية احدى المؤسسات والسلطات الحكومية الاخرى .

اما مجرد استيفاء الشخص راتباً او مخصصات من الخزينة العامة فلايكفي وحده لاعتباره موظفاً .

٣ – نص الفقرة (ج) من المادة /١٣ من نفس القانون الذي اوجب ان تصرف لاعضاء المجلس المخصصات التي يقررها مجلس الوزراء واجازة الجمع بين هذه المخصصات راتب التقاعد فلو كان عضو المجلس موظفاً لما جاز الجمع بينه ما يتقضاه من مخصصات وبين راتب التقاعد .

٤ – نص المادة الخامسة من نفس القانون الذي حدد مدة المجلس بسنتين واناط جلالة الملك حق حله في اي وقت واعتبر المجلس منحلا حكماً عند عند انتخب المجلس النيابي وانعقاده الامر الذي يدل دلالة قاطعة على ان القانون قد اضفى على هذا المجلس وضعاً خاصاً متميزاً عن بقية الاوضاع التي اضفاها على الموظفين .

٥ – نص الفقرة الاولى من المادة /٣ من قانون نقابة المحامين النظاميين الذي اجاز للمحامي ان يتولى عضوية المجلس العامة ويمارس بنفس الوقت اعمال المحاماة باستثناء قبول الوكالة ضد المجلس الذي يشترك فيه خلال مدة عضوية ومن الواضح ان المجلس الوطني الاستشاري هو من المجالس العامة فينطبق عليه هذا النص بحيث يجوز لمن كان عضواً فيه ان يمارس اعمال المحاماة شريطة ان لايقبل وكالة ضده .

وعليه نقرر بأن عضوية المجلس الوطني الاستشاري لاتعتبر وظيفة وبالتالي فلا يمتنع على اعضاء المجلس من المحامين ان يمارسوا اعمال المحاماة خلال مدة عضويتهم .

قراراً صادر بتاريخ ١٢ جمادي الثاني سنة١٣٩٨ هـ الموافق ٧٨/٥/١٧ .

عضو
المستشار الحقوقي لرئاسة الوزراء
اديب طهبوب

عضو رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين
عضو محكمة التمييز
صلاح ارشيدات

عضو
رئيس ديوان التشريع في رئاسة الوزراء
عيسى طماش

الرئيس الثاني لمحكمة التمييز
نجيب الرشدان

الرئيس الاول لمحكمة التمييز
موسى الساكت

١٩٧٨/٥/٢٤ .